

الدورة الاستثنائية
منعقدة بتاريخ
2020/07/02 و 2020/06/26



مجلس جماعة مراكش

محضر الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ

26 يونيو 2020

و

02 يوليوز 2020

الجلسة الأولى بتاريخ 2020/06/26



فهرست الجلسة الأولى بتاريخ 2020/06/26 من الدورة الاستثنائية لشهر يونيو / يوليو 2020 لمجلس جماعة مراكش

رقم الجلسة	موضوع النقطة	المتخذ	الصفحات
	- حافطة الجلسة الأولى. - الكلمة الافتتاحية والجدولة الزمنية		3 - 5 6 - 7
4	اطلاع مجلس جماعة مراكش للوضع الصحي في ظل تفشي وانتشار ومحاصرة وباء كوفيد 19 بتراب الجماعة من حيث التدخلات، التدابير الوقائية المتخذة والتنسيق بين كل من المصالح الجماعية والمصالح الخارجية المختصة.	تم اطلاع المجلس	8 - 27
1	المصادقة على التمديد الاستثنائي لعقد استغلال مرفق النقل الحضري عبر الحافلات المبرم بين شركة « ALSA GROUPO » ومدينة مراكش وذلك لمدة سنة تبتدئ من فاتح يوليو 2020 الى غاية 30 يونيو 2021. (نقطة واردة من السيد الوالي عامل عمالة مراكش)	المصادقة بالإجماع	28 - 34
2	الدراسة والمصادقة على ثلاثة ملاحق اضافية لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش والشركات المفوض اليها تدبير المرفق في شأن تمديد مدة الاستغلال، ويتعلق الامر بالشركات التالية: - شركة TEO MARA - شركة ديريشبورك Derichebour - شركة S.M.V.M	المصادقة بالأغلبية	35 - 66
3	تعديل بعض مواد النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش.	المصادقة بالأغلبية	35 - 75

فهرست الجلسة الثانية بتاريخ 2019/07/02 من الدورة الاستثنائية لشهر يونيو / يوليو 2020 لمجلس جماعة مراكش

رقم الجلسة	موضوع النقطة	المتخذ	الصفحات
	- حافطة الجلسة الثانية. - الكلمة الافتتاحية والجدولة الزمنية		3 - 5 6 - 7
5	اطلاع المجلس الجماعي لمراكش على النظام المعلوماتي المدمج المنجز لرقمنة الادارة الجماعية.	تم اطلاع المجلس	8 - 34
6	تحديد وتوزيع المخصص الاجمالي للتسيير المرصود للمقاطعات برسم السنة المالية 2021.	المصادقة بالأغلبية	35 - 55
7	تحويل بعض اعتمادات فصول ميزانية جماعة مراكش برسم السنة المالية 2020.	المصادقة بالأغلبية	56 - 71
8	تعديل القرار الجبائي المحلي عدد 52 بتاريخ 2019/03/01 المحدد لنسب واسعار الرسوم والحقوق والوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة مراكش كما تم تغييره وتتميمه.	المصادقة بالأغلبية	72 - 83
9	انتداب ممثلين جدد لمجلس جماعة مراكش في الهيئات التالية: * حسب ما هو مضمن في استدعاء الدورة - اللجان المحلية الدائمة لنظام المساعدة الطبية بالملحقات الادارية التابعة لمجلس جماعة مراكش. - المجلس الاداري لشركة التنمية المحلية" التجهيز والتنمية لمدينة مراكش " "افلمار" - لجنة مراقبة مؤسسات الرعاية الاجتماعية طبقا للمادة 15 من القانون رقم 14.05 المتعلق بشروط فتح مؤسسات الرعاية الاجتماعية وتدبيرها - لجنة التسيير لدى دار المنتخب لجهة مراكش اسفي. - المجلس الاداري لشركة التنمية المحلية " باص سيتي متجددة"	المصادقة بالإجماع	84 - 109
10	الدراسة والمصادقة على ملحق لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش وشركة ديريشبورك Derichebour في شأن تغيير الاسم.	المصادقة بالأغلبية	110 - 122
	البرقية المرفوعة الى السدة العالية بالله صاحب الجلالة الملك محمد السادس	تم تلاوة البرقية	123 - 124

مستخرج من محضر دورة استثنائية منعقدة في شهري يونيو - يوليوز 2020

الجلسة الافتتاحية بتاريخ 26 يونيو 2020

بناء على المقتضيات القانونية المنصوص عليها في القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات وكذا النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش، وعملا بالتوجيهات المضمنة في البلاغ المشترك لكل من وزارة الداخلية (المديرية العامة للجماعات الترابية) وجمعية جهات المغرب والجمعية المغربية لرؤساء مجالس الجماعات والأقاليم والجمعية المغربية لرؤساء مجالس الجماعات، الموجه إلى رؤساء وأعضاء مجالس الجماعات الترابية بمستوياتها الثلاث وهيئاتها والذي يقضي بإمكانية عقد رؤساء مجالس الجماعات الترابية وهيئاتها الدورات العادية والاستثنائية بشكل حضوري بتنسيق مع ولاية الجهات وعمال العمالات والأقاليم مع اتخاذ كافة التدابير الوقائية المقررة من قبل السلطات المختصة والحرص على ذلك بتنسيق مع السلطة الإدارية المحلية حتى تمر هذه الاجتماعات في أحسن الظروف، وبطلب من السيد والي جهة مراكش أسفي وعامل عمالة مراكش الصادرة تحت عدد 7837 بتاريخ 2020/06/19 في شأن عقد دورة استثنائية لمجلس جماعة مراكش، وتبعا للإرسالية الموجهة للسيد الوالي عامل عمالة مراكش الصادرة تحت عدد 7119 بتاريخ 2020/06/22 في شأن إضافة نقط لجدول أعمال الدورة الاستثنائية المذكورة للتداول بشأنها، وتبعا للدعوة الموجهة للسادة أعضاء مجلس جماعة مراكش لحضور اشغال الدورة بتاريخ 2020/06/23 تحت عدد 7166 المتضمنة لجدول الأعمال والجدولة الزمنية والنقط المقرر التداول بشأنها في جلستي الدورة، عقد المجلس الجماعي لمراكش اشغال دورته الاستثنائية في جلسة افتتاحية يوم الجمعة 26 يونيو 2020 على الساعة الثانية عشر بقاعة الجلسات الكبرى بمقر جهة مراكش أسفي تحت رئاسة السيد محمد العربي بلقاند رئيس مجلس جماعة مراكش وبمحضر السيد أحمد العطاري رئيس المنطقة الحضرية لجامع لفنا ممثلا للسيد الوالي عامل عمالة مراكش والسيد المذكور موطاعي رئيس قسم الجماعات المحلية بالولاية.

- حضر من اطر جماعة لمراكش بصفة استشارية السادة :

عبد الكريم الخطيب	:	المدير العام للمصالح
محمد المحير	:	رئيس قسم أعمال المجلس
محمد أرفا	:	رئيس قسم المرافق العمومية المحلية الكبرى والبيئة
فتح الله اليزيدي	:	رئيس قسم الشؤون القانونية والمنازعات
هشام البوخصيني	:	مدير المكتب الجماعي لحفظ الصحة
ي الطيب اسنينج	:	رئيس القسم التقني
خليل مولح	:	عن قسم أعمال المجلس
سعد نجاي	:	عن قسم أعمال المجلس

- العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس الجماعي لمراكش : 86 عضوا
- عدد الاعضاء المزاولين مهامهم : 85 عضوا
- عدد الأعضاء الحاضرين : 60 عضوا

1	محمد العربي بلقائد	رئيس مجلس جماعة مراكش
2	يونس بن سليمان	النائب الاول لرئيس مجلس جماعة مراكش
3	عبد السلام سي كوري	النائب الثاني لرئيس مجلس جماعة مراكش
4	محمد توفلة	النائب الثالث لرئيس مجلس جماعة مراكش
5	أحمد الملتصدق	النائب الرابع لرئيس مجلس جماعة مراكش
6	مولاي الحسن المنادي	النائب الخامس لرئيس مجلس جماعة مراكش
7	خديجة فضي	النائب السادسة لرئيس مجلس جماعة مراكش
8	عبد الرزاق جبور	النائب السابع لرئيس مجلس جماعة مراكش

9	امال ميصرة	النائب الثامن لرئيس مجلس جماعة مراكش
10	عواطف البردي	النائب التاسع لرئيس مجلس جماعة مراكش
11	جمال الدين العكروود	النائب العاشر لرئيس مجلس جماعة مراكش
12	مولاي احفيظ قضاوي العباسي	نائب كاتب المجلس الجماعي
13	يوسف أيت رياض	عضو المجلس الجماعي
14	عبد المجيد ايت القاضي	" " "
15	توفيق بلوجور	" " "
16	عبد الهادي ويسلات	" " "
17	عادل الملتصدق	" " "
18	عبد الهادي فاري	" " "
19	محمد الزراف	" " "
20	عبد الاله الغلف	" " "
21	عبد الواحد الشافقي	" " "
22	احمد محفوظ	" " "
23	عبد الرحمان وafa	" " "
24	خليل بوخسن	" " "
25	محمد ايت بويدو	" " "
26	حميد خورزك	" " "
27	محمد بن بلا	" " "
28	أحمد عبيلة	" " "
29	حسن بباوي	" " "
30	إشراق البويسفي	" " "
31	السعيد ايت المحجوب	" " "
32	عبد المجيد بناني	" " "
33	محمد الادريسي	" " "
34	محمد بنلعروسي	" " "
35	محمد باقة	" " "
36	المصطفى الوجداني	" " "
37	عبد الصمد العكاري	" " "
38	ابراهيم بوحنش	" " "
39	عبد الرحيم الفيرامي	" " "
40	مولاي عبد الحفيظ المغراوي	" " "
41	الحسين نوار	" " "
42	عبد الجليل بنسعود	" " "
43	يوسف بن الزاهر	" " "
44	سعيدة سلاله	" " "
45	محمد نكيل	" " "
46	حسن الهواري	" " "
47	عبد الصمد الهنيدي	" " "
48	ثورية بوعباد	" " "
49	مولاي البشير طوبا	" " "
50	عبد الغني دريوش	" " "

51	خليفة الشحيمي	" "
52	عبد الهادي بن علا	" "
53	عبد الهادي تلماضي	" "
54	حفيفة مجدار	" "
55	محمد ايت الزاوي	" "
56	حليمة بامحمد	" "
57	عبد العزيز بوسعيد	" "
58	فاطمة بلكهون	" "
59	احمد اطرحي	" "
60	جوييدة العويدي	" "

- عدد الأعضاء الغائبين بعذر : لا أحد
 - عدد الأعضاء الغائبين بدون عذر : 25 عضوا

1	خالد الفتاوي	كاتب المجلس الجماعي
2	امينة العمراني الادريسي	عضو المجلس الجماعي
3	عدنان بن عبد الله	" "
4	عبد الله الامكاري	" "
5	سفيان بنخالتي	" "
6	حياة المشفوع	" "
7	عبد المجيد الدمناطي	" "
8	عبد الصمد العمراني	" "
9	عبد الفتاح رزكي	" "
10	مريم خاي	" "
11	محمد لكبار	" "
12	زكية لمريني	" "
13	عبد العزيز مروان	" "
14	حبيبة الكرشال	" "
15	عبد العزيز البنين	" "
16	محمد الحر	" "
17	رشيد التمدالي	" "
18	فاطمة الزهراء المنصوري	" "
19	حميد الشهبواني	" "
20	عفيفة الزنجاري	" "
21	نجيب رفوش	" "
22	اسماعيل امغاري	" "
23	عبد الكريم ملشوم	" "
24	عبد اللطيف أبودوح	" "
25	محمد بوغريال	" "

= عدد الأعضاء غير المزاولين مهامهم : 01 عضو واحد

ملحوظة: يعتبر السيد المصطفى الشهبواني موقوفا عن ممارسة مهمته كعضو المجلس الجماعي إلى حين البث في طلب العزل طبقا لمقتضيات المادة 64 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وبالتالي، فعدد الأعضاء المزاولين مهامهم بمجلس جماعة مراكش هو 85 عضو.

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد ممثل السلطة المحترم

السادة والسيدات أعضاء المجلس المحترمين

السادة والسيدات أطر الإدارة

ممثلتي وسائل الاعلام

أيها الحضور الكريم

قبل أن نفتح أشغال هذه الدورة الاستثنائية والمنعقدة بطلب من السيد الوالي عامل عمالة مراكش، ونظرا لغياب السيد كاتب المجلس، أطلب من نائبه السيد ي احفيظ قضاوي العباسي التفضل بالمناداة على أسماء السادة والسيدات أعضاء المجلس المحترمين الحاضرين بالقاعة للتأكد من مدى توفر النصاب القانوني لانعقاد هذه الدورة.

بعد اجراء العملية والتأكد من توفر النصاب القانوني، أعلن رسميا عن افتتاح دورتنا هاته وجدولتها الزمنية كالآتي:



الجدولة الزمنية لدورة الاستثنائية للمجلس الجماعي لمراكش منعقدة في جلستين والنقط المتداول بشأنها

ملاحظة	النقط المقرر التداول في شأنها		الجلسات			
	النقط موضوع التداول	ر ب ت	مدة الجلسة	ساعت بداية الجلسة ومكانها	تاريخ الجلسة	ترتيب الجلسة
	المصادقة على التمديد الاستثنائي لعقد استغلال مرفق النقل الحضري عبر الحافلات المبرم بين شركة « ALSA GROUPO » ومدينة مراكش وذلك لمدة سنة تبتدئ من فاتح يوليوز 2020 الى غاية 30 يونيو 2021. (نقطة واردة من السيد الوالي عامل عمالة مراكش)	1	حسب مقتضيات النظام الداخلي	الساعة الحادية عشرة صباحا بقاعة الاجتماعات الكبرى بمقر جهة مراكش اسفي	يوم الجمعة 2020/06/26	الجلسة الاولى
	الدراسة والمصادقة على ثلاثة ملاحق اضافية لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش والشركات المفوض اليها تدبير المرفق في شأن تمديد مدة الاستغلال، ويتعلق الامر بالشركات التالية: ▪ شركة TEO MARA ▪ شركة ديريشبورك Derichebour ▪ شركة S.M.V.M	2				
	تعديل بعض مواد النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش.	3				
	اطلاع مجلس جماعة مراكش للوضع الصحي في ظل تفشي وانتشار ومحاصرة وباء كوفيد 19 بتراب الجماعة من حيث التدخلات، التدابير الوقائية المتخذة والتنسيق بين كل من المصالح الجماعية والمصالح الخارجية المختصة.	4				
	اطلاع المجلس الجماعي لمراكش على النظام المعلوماتي المندمج المنجز لرقمنة الادارة الجماعية.	5	حسب مقتضيات النظام الداخلي	الساعة الحادية عشرة صباحا بقاعة الاجتماعات الكبرى بمقر جهة مراكش اسفي	يوم الخميس 2020/07/02	الجلسة الثانية
	تحديد وتوزيع المخصص الاجمالي للتسيير المرصود للمقاطعات برسم السنة المالية 2021.	6				
	تحويل بعض اعتمادات فصول ميزانية جماعة مراكش برسم السنة المالية 2020.	7				
	تعديل القرار الجبائي المحلي عدد 52 بتاريخ 01/03/2019 المحدد لنسب واسعار الرسوم والحقوق والوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة مراكش كما تم تغييره وتتميمه.	8				
	انتداب ممثلين جدد لمجلس جماعة مراكش في الهيئات التالية: * حسب ما هو مضمن في استدعاء الدورة ▪ اللجان المحلية الدائمة لنظام المساعدة الطبية بالملحقات الادارية التابعة لمجلس جماعة مراكش. ▪ المجلس الاداري لشركة التنمية المحلية" التجهيز والتنمية لمدينة مراكش " افلمار" ▪ لجنة مراقبة مؤسسات الرعاية الاجتماعية طبقا للمادة 15 من القانون رقم 14.05 المتعلق بشروط فتح مؤسسات الرعاية الاجتماعية وتدبيرها ▪ لجنة التسيير لدى دار المنتخب لجهة مراكش اسفي ▪ المجلس الاداري لشركة التنمية المحلية " باص سيتي متجددة"	9				
	الدراسة والمصادقة على ملحق لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش وشركة ديريشبورك Derichebour في شأن تغيير الاسم.	10				

السيد محمد العربي بلقائد رئيس المجلس الجماعي لمراكش

بعد اذنكم سنبدأ بالنقطة الرابعة من جدول اعمال هذه الدورة، على ان نعود للترتيب العادي. .

النقطة الرابعة من جدول اعمال الدورة الاستثنائية المنعقدة خلال شهرى يونيو/ يوليوز 2020 (الجلسة الاولى بتاريخ 2020/06/26):

اطلاع مجلس جماعة مراكش للوضع الصحي في ظل تفشي وانتشار ومحاصرة وباء كوفيد 19 بتراب الجماعة

من حيث التدخلات، التدابير الوقائية المتخذة والتنسيق بين كل من المصالح الجماعية والمصالح الخارجية المختصة.

السيد محمد العربي بلقائد رئيس المجلس الجماعي لمراكش

الكلمة للسيدة خديجة الفضي لتقديم عرض حول النقطة .

خديجة الفضى النائبة السادسة لرئيس المجلس الجماعي



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة مراكش أسفي
عمالة مراكش
جماعة مراكش
المديرية العامة للمصالح الجماعية

**تقرير تركيبي حول الإجراءات المتخذة
من طرف الإدارة الجماعية
خلال فترة الحجر الصحي
لمواجهة انتشار وباء كورونا على مستوى المدينة**

دورة يونيو 2020

- مقدمة

I- الإجراءات المتخذة على مستوى رئاسة المجلس الجماعي.

II- الإجراءات والتدابير الاحترازية المعمول بها خلال فترة حالة

الطوارئ الصحية فيما يتعلق بالسير العادي للإدارة الجماعية

والمرافق العمومية

II- التدخلات الاستعجالية التي قامت بها الجماعة في إطار

مواجهة وباء كوفيد 19 على مستوى تطهير وتعقيم المدينة

خاتمة

انسجاما مع الإجراءات والتدابير الوقائية المتخذة من أجل تنزيل مضامين المرسوم بمتابة قانون رقم 2.20.292 الصادر في 28 من رجب 1441 (24 مارس 2020) المتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها؛

وكذا المرسوم رقم 2.20.293 الصادر في 29 من رجب 1441 (24 مارس 2020) المتعلق بإعلان حالة الطوارئ الصحية بسائر أرجاء التراب الوطني لمواجهة تفشي فيروس كورونا-كوفيد 19؛

وانطلاقا من الاختصاصات المنوطة بالجماعات الترابية بمقتضى القانون التنظيمي 113-14 (الفصل 100)، والذي يمنح للجماعة صلاحية اتخاذ كل التدابير اللازمة في مجال حفظ الصحة والنظافة والسكينة العمومية، وكذا التدابير اللازمة لتجنب أو مكافحة انتشار الأمراض الوبائية أو الخطيرة، انخرطت جماعة مراكش، من خلال هياكلها السياسية والإدارية، في الاستراتيجية الوطنية الرامية للحد من انتشار وباء كورونا على مستوى تراب الجماعة، وتأمينا لسلامة ووقاية صحة ساكنة الجماعة من هذا الوباء.

وفي هذا الإطار عملت الإدارة الجماعية على اتخاذ مجموعة من الإجراءات والتدابير الاحترازية ذات الطابع الاستعجالي والتي ترمي إلى الحد من انتشار الوباء بمجموع تراب المدينة، من تنظيم عملية التطهير والتعقيم. دون أن تغفل عن الجانب التدبيري لسير الإدارة الجماعية وضمان السير العادي للمرافق العمومية ومواصلة تقديم خدماتها.

I- الإجراءات المتخذة على مستوى رئاسة المجلس الجماعي

وعيا وقناعة منها بأهمية هذه المرحلة ومدى حساسيتها، سهرت رئاسة الجماعة على اتخاذ كافة الإجراءات الاحترازية والاستعجالية الرامية على حد من انتشار وباء كورونا حفاظا على السلامة والصحة العمومية، حيث قامت الرئاسة بمعية السادة نواب الرئيس المفوض لهم تدبير القطاعات الحيوية بالجماعة بتنظيم ومواكبة عمليات التعقيم والتطهير بالمدينة بشكل مباشر من خلال الوقوف على السير اليومي لهذه العملية وكذا الزيارات الميدانية التي كان يقوم بها السادة النواب كل حسب القطاع الموكول إليه تدبيره.

ففي مرحلة أولية، عملت الرئاسة بتنسيق مع مصالح التعاون الوطني والمصالح الولائية والسلطات الإقليمية والأمنية، على تخصيص المقربين السابقين لحفظ الصحة كمركزين لاستقبال وإيواء الأشخاص في وضعية صعبة والمتشردين وذلك من خلال تهيئة هذا الفضاءين وتزويدهما بكل المستلزمات الضرورية (الغذائية والصحية والوقائية) اللازمة لإيواء هذه الفئة، وكذا تزويدهما بحراس الأمن الخاص مع الحرص على مواصلة التعقيم والتنظيف لهذين الفضاءين والمراقبة الصحية الدورية للنزلاء طيلة فترة حالة الطوارئ الصحية.

وما فتئت رئاسة المجلس تواصل الإشراف المباشر على التدبير اليومي للشأن المحلي، وكذا الاعتماد على التواصل عن بعد بينها وبين أطر الجماعة فيما يخص العمل اليومي بالإدارة الجماعية، من أجل مواكبة ضمان استمرارية العمل الإداري ومواكبة مستجدات هذه المرحلة ومعاينة كل التطورات المرحلية التي تمر بها المدينة في ظل هذه الجائحة.

وفي مرحلة ثانية، وعلى إثر ما تعرضت له القطاعات الاقتصادية والمهنية من تضرر وانتكاسات جراء عملية الحجر الصحي والتوقف المرحلي الذي عرفته هذه الأنشطة، عمدت رئاسة المجلس إلى العمل على عقد مجموعة من الاجتماعات واللقاءات التشاورية بمقر الجماعة مع الفاعلين الاقتصاديين والمهنيين بالمدينة، في احترام تام لشروط الوقاية والتباعد الاجتماعي، وذلك للإنصات والتداول ومناقشة الاجراءات والتدابير الممكن اتخاذها لتجاوز تداعيات هذه الجائحة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي للمدينة.

ويمكن إجمال أهم هذه اللقاءات في الجدول التالي:

تاريخ الاجتماع	موضوع الاجتماع
الخميس 28 ماي 2020	لقاء تشاوري الاول بين رئاسة المجلس الجماعي و المجلس الجهوي للسياحة
الإثنين 01 يونيو 2020	لقاء تشاوري بين رئاسة المجلس الجماعي مع الهيئات الممثلة لأرباب النقل السياحي بمراكش
الأربعاء 03 يونيو 2020	لقاء تشاوري بين رئاسة المجلس الجماعي و الفدرالية الجهوية للمنعشين العقاريين بمراكش
الخميس 04 يونيو 2020	لقاء تشاوري بين رئاسة المجلس الجماعي و الجمعية الوطنية لأرباب المقاهي والمطاعم

وقد خلصت هذه الاجتماعات إلى تسجيل العديد من المطالب والمقترحات منها ما هو ذو بُعد وطني، ومنها ما هو محلي ويحتاج إلى تدخل مركزي، ومنها ما يدخل ضمن اختصاصات الجماعة، وهي كالتالي:

مطالب ذات بعد وطني:

- إعطاء انطلاقة جديدة لقطاع السياحة، من خلال الاهتمام بتقوية وتشجيع السياحة الداخلية.
- تقديم برامج محفزة ومشجعة للزبناء وطرح عروض مغرية وتفضيلية.
- إعداد عرض موحد ومشترك، يجمع مختلف الخدمات التي يحتاجها السائح خلال إقامته.
- دعم الصناعة التقليدية لارتباطها بالسياحة، وباعتبارهما القطاعين الأساسيين بالمدينة.
- إعداد وصلات إعلامية وإنتاج تسجيلات سمعية بصرية لتشجيع السياحة، وتحسيس السائح بتوفر مراكش على جميع المقومات والظروف المناسبة، وفي مقدمتها الأمن والسلام.
- إيجاد حلول للمشاكل مع قطاع الأبنك، والتراجع عن مطالبتها بالفوائد عن تأخير الديون.
- اكتشاف مناطق سياحية جديدة ومتميزة بالمغرب وبما يزخر به.
- الاعتماد على الموارد واللوجستيك المتوفر محليا والتعامل معها بدل الاستيراد.
- دعم طلب إلغاء الغرامات المترتبة عن مخالفات الضمان الاجتماعي.
- المطالبة بالتراجع عن الزيادات مقابل تأخير دفع أقساط الديون لدى المؤسسات البنكية.
- المساهمة في إعداد ووضع قانون منظم للقطاع، يركز على عقلنة منح الرخص الاقتصادية، وتحديد المسافة الفاصلة بين المقاهي.

مطالب ذات بعد محلي وتقتضي تدخل مركزي:

- إيجاد حلول للمشاكل التقنية التي تعترض منظومة الرخص المتعلقة بالبناء، لتقليص آجال التراخيص في مجال التعمير؛

- تقوية التنسيق بين مختلف المتدخلين (الجماعة، الوكالة الحضرية، قسم التعمير بالولاية، إضافة إلى مصالح الوكالة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء، والوقاية المدنية) لتجاوز تعقيدات مسطرة الترخيص التي تؤثر سلبا على سرعة وجودة أداء هذه الخدمة؛
- الاعفاء الشامل من الضرائب بالنسبة لسنة 2020 (الضريبة على النظافة، واللوحات الاشهارية والمشروبات)؛
- العمل على توفير ضابط وشارة اعتماد (Labelle) خاصة بجودة المنتج ضمن معايير متفق عليها ومحددة سلفا؛
- المطالبة بإرجاع المبالغ المؤداة من طرف مكثري المراكن، وإلغاء عملية الكراء من أصلها.
- التمديد لمكثري المراكن لتعويضهم عن فترة الحجر الصحي والطوارئ.

مطالب من اختصاص الجماعة:

- توفير محطات لتعقيم السيارات، خصوصا بمطار مراكش المنارة وبمحطات الوقوف الرئيسية؛
- تنظيم دورات تكوينية حول سبل الوقاية الصحية، والتحسيس بالإجراءات الاحترازية والوقائية الأساسية؛
- مراجعة ودراسة محطات ومواقف سيارات النقل السياحي، لمعرفة الممكن والمتاح نظر للضغط الذي تشهده المراكن؛
- تسريع وتسهيل المساطر الادارية للحصول على التراخيص في ميدان التعمير؛
- تنظيم دورات تكوينية لفائدة المهندسين المعماريين تتعلق بالجانب القانوني؛
- التعاون والتنسيق مع المنعشين العقاريين لتطبيق الشروط الصحية اللازم توفرها في الأورش، وإعداد دلائل توجيهية وإرشادية يتم تعميمها على المعنيين؛

- إعادة النظر في علامات التشوير خصوصا الطوار الأبيض والأحمر لمنع الوقوف أمام
وبجنبات المقاهي والمطاعم؛
- العمل على زجر المخالفين من أصحاب المحلات التجارية التي تتراعى على مهن المقاهي
والمطاعم دون ترخيص ودون احترام القواعد الصحية؛
- الدعوة إلى تنظيم يوم دراسي تشاركي تصدر عنه توصيات وقوانين تنظيمية تناسب مدينة
مراكش.

II- الإجراءات والتدابير الاحترازية المعمول بها خلال فترة حالة الطوارئ الصحية فيما يتعلق بالسير العادي للإدارة الجماعية والمرافق العمومية

1- على مستوى ضمان استمرار خدمات المرافق العمومية الجماعية:

تماشيا مع الضرورة الملحة التي فرضتها جائحة كوفيد 19 والتي تستلزم التقليل من تنقل الأفراد وفي ظل الإجراءات الاحترازية المتخذة وطنيا من أجل الحد من انتشار وباء كورونا، حرصت إدارة الجماعة على ضمان استمرار خدمات المرافق العمومية الجماعية لفائدة المرتفقين، بمختلف مقرات الجماعة ومرافقها الاقتصادية، وذلك من خلال استصدار مجموعة من المذكرات الإدارية الصادرة عن رئاسة المجلس الجماعي التي من شأنها تنظيم العمل بشكل اعتيادي ومستمر، وفق التوقيت الرسمي وبنظام التناوب بالنسبة لمجموع الموظفين العاملين بمختلف الأقسام والمصالح والمرافق الاقتصادية، وذلك لتلبية طلبات المرتفقين واستقبال ومعالجة مختلف المراسلات الواردة على الجماعة وتتبع مآلها، وذلك من خلال:

✓ إعتناء الإدارة الرقمية كخيار استراتيجي ذي طابع أولوي

بعد إصدار القرار القاضي بإعلان حالة الطوارئ الصحية ابتداء من 20 مارس 2020، وبهدف تشديد الإجراءات الاحترازية، وفي الإطار العمل بالتناوب فقد تم استصدار مذكرة إدارية باعتماد نظام العمل عن بعد، وكذا اعتماد وسائل التكنولوجيا (البريد الإلكتروني، الواتساب ...) في عمليات التواصل بين مختلف المرافق الجماعية والمصالح الخارجية وذلك فيما يتعلق

بالمراسلات الإدارية وتبادل المعطيات والمعلومات والوثائق، إضافة إلى تنظيم اجتماعات افتراضية باعتماد تطبيق ZOOM.

ومن جهة أخرى، واستمرارا في الانخراط الفعلي لجماعة مراكش في مشروع تعميم الإدارة الرقمية، والمجهودات المبذولة في مجال تقديم الخدمات الجماعية عبر الخط، دون الحاجة لتقل المرتفقين إلى مقر الإدارة، قامت الجماعة بالاعتماد الكلي على استعمال المنصات الإلكترونية كآلية للتواصل والتفاعل مع المواطنين من بينها الموقع الرسمي للجماعة، والشباك الإلكتروني لتدبير الوفيات، وآخر مخصص لرخص التعمير، والتسريع بتنزيل مشروع إنجاز النظام المعلوماتي للجماعة والمنصة الخاصة بتتبع ومعالجة الشكايات المقدمة من طرف المرتفقين.

القيام بتنزيل محتوى الدورية الوزارية المتعلقة بانخراط الجماعات في المشروع الوطني للشباك الإلكتروني لطلب وثائق الحالة المدنية "watiqa.ma" دون اللجوء إلى التنقل خاصة في الفترة الاستثنائية للحجر الصحي؛

✓ مكتب الضبط الرقمي: تم إرسال جميع المعطيات إلى وكالة التنمية الرقمية الخاصة بإحداث منصة لمكتب الضبط الرقمي لجماعة مراكش لتمكين المرتفقين والشركاء من إرسال وتتبع مآل مراسلاتهم وملفاتهم عبر الانترنت، كما تم تمكين الوكالة من الأشخاص الذين سيستفيدون من التكوين المبرمج لهذه الغاية.

2- الإجراءات المتخذة على مستوى المديرية العامة للمصالح الجماعية

استنادا الى الدور الهام الذي تقوم به المديرية العامة للمصالح الجماعية من أجل التنسيق بين مختلف مكونات الجماعة، ووعيا منها بضرورة ضمان سير المرفق العمومي والحفاظ على تقديم الخدمات بشكلها الطبيعي، دون الإخلال بقواعد التباعد الاجتماعي وشروط السلامة الصحية، عملت المديرية العامة للمصالح على عقد مجموعة من اللقاءات التنسيقية لمواكبة السير العادي للإدارة الجماعية، من أهمها اللقاءات المضمنة بالجدول الآتي:

تاريخ الاجتماع عن بعد	موضوع الاجتماع
الخميس 26 مارس 2020	تعديل الميزانية لدعم برنامج مكافحة جائحة كوفيد 19
الأربعاء 01 أبريل 2020	تحديد الحاجيات الخاصة بشراء المستلزمات الصحية والدعم الاجتماعي
الجمعة 03 أبريل 2020	- اجتماع مع رئاسة المجلس وأعضاء المكتب المسير ورؤساء مجالس المقاطعات للتداول حول المواضيع والقضايا المرتبطة بشكل خاص بالإجراءات الواجب اتخاذها لمكافحة وباء كورونا، مع التذكير بالعمليات التي قامت بها الجماعة في هذا الصدد. - مداورة الخطوات التي قطعتها الجماعة بمقاطعاتها الخمس لتنزيل محتوى الدورية الوزارية المتعلقة بتحويل الاعتمادات بين فصول الميزانية بهدف اقتناء المستلزمات الصحية، والمواد الغذائية المخصصة للدعم الاجتماعي؛ - مناقشة مواضيع أخرى ذات صبغة آنية تتعلق بالتدبير المحلي للمدينة بشكل عام.
الأربعاء 08 أبريل 2020	اجتماع مع رئاسة المجلس ورؤساء الأقسام والمصالح والمرافق الجماعية: عروض حول طريقة اشتغال الأقسام والمصالح والمرافق عن بعد، وكيفية التعامل مع المراسلات والملفات والمشاريع وتوزيع المهام بين المصالح والموظفين التابعين لهم، مع التطرق الى المشاكل المطروحة لدى كل قسم على حدة.

الخميس 07 مايو 2020	اللقاء الشهري مع رؤساء الأقسام والمصالح حول مناقشة الإشكالات المعيقة لتدبير ومعالجة بعض المراسلات والملفات أو المشاريع والبحث عن الحلول الكفيلة بتجاوزها، في ظل جائحة كوفيد 19. (بعد مرور شهر من الاشتغال)
الأربعاء 13 مايو 2020	اجتماع اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات: - الاطلاع على مجموع التدخلات التي قامت بها جماعة مراكش من خلال المكتب الجماعي لحفظ الصحة من حيث: التدابير الوقائية المتخذة والتنسيق مع المصالح الخارجية المختصة؛ - التفكير في الاجراءات الاستباقية التي يجب اعتمادها لتدبير الشأن الجماعي لفترة ما بعد الحجر الصحي. (تم تأجيل هذا اللقاء نظرا لعدم حضور جميع أعضاء اللجنة)
الأربعاء 13 مايو 2020	إيجاد الحلول الاستعجالية المناسبة المرتبطة بالمشاريع التي يتم فيها استثنائيا اصدار اذن بانطلاق الاشغال قبل الحصول على رخصة البناء. (يتم انطلاق الاشغال في ظل اكراهات اجتماعية او سياسية).
الجمعة 15 مايو 2020 و الاثنين 18 مايو 2020	تفعيل التوجيهات الواردة في الدورية الوزارية عدد 6578 الصادرة بتاريخ 15 أبريل 2020 حول التدبير الأمثل لنفقات الجماعات الترابية المستقبلية برسم السنة المالية 2020
الخميس 21 مايو 2020 ابتداء من الساعة العاشرة ليلا	الندوة التفاعلية لتفعيل لجنة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع، وهي الندوة الحوارية الأولى عن بُعد في موضوع: " المرأة في ظل جائحة كورونا : الاسهامات والمعاناة " 60 مشارك ومشاركة في جميع القطاعات (التربية والتعلية، الصحة، اندية، جمعيات المجتمع المدني، أساتذة جامعيين، باحثين ...)
الأربعاء 11 أبريل 2020	اجتماع حول نسبة انجاز مشروع النظام المعلوماتي ودراسة إمكانيات استعجال انجاز وحدة تدبير مكتب الضبط

III-التدخلات الاستعجالية التي قامت بها الجماعة في إطار مواجهة وباء كوفيد 19 على مستوى تطهير وتعقيم المدينة

انطلاقا من الاختصاصات الموكولة للجماعة في مجال حفظ الصحة ومحاربة انتشار الأوبئة، عملت الجماعة على تنظيم عمليات التعقيم والتطهير شملت مجموع تراب الجماعة وذلك بالتنسيق مع جميع الصالح الولائية المختصة.

1- الإجراءات المتخذة على المستوى المكتب الجماعي للصحة:

باشر المكتب الجماعي لحفظ الصحة التابع لجماعة مراكش عمليات تعقيم وتطهير لمختلف الفضاءات والمرافق الإدارية بالمدينة، وذلك لمنع انتشار فيروس "كورونا"، ضمانا لسلامة موظفي الجماعة وكذا مرتفقي الإدارة الجماعية وعموم الساكنة والزوار؛ وذلك من خلال تنظيم عمليات التدخل التي قام بها فريق مختص من المكتب الصحي الجماعي بالتنسيق مع لجنة اليقظة والمصالح الولائية بالجهة، شملت تعقيم فضاء القصر البلدي وملحق مقر الجماعة بشارع محمد السادس، ومختلف المقرات والمصالح الإدارية الجماعية (مقرات المقاطعات والملحقات الإدارية التابعة لها والعديد من الأسواق الحضرية الجماعية والمجازر، إلى جانب الساحات العمومية كساحة "جامع الفنا)، وكذا مختلف المقرات الإدارية (الأمن الوطني، أكاديمية التعليم، الفنادق، ...).

كما قام الفريق الجماعي أيضا، بعملية تعقيم لسيارات الأجرة، بمختلف نقاط توقفها ومحطاتها الخاصة.

➤ برنامج تطهير وتعقيم للعمارات والأحياء والمنازل

تم وضع برنامج تطهير وتعقيم للعمارات والأحياء والمنازل التي سجلت بها حالات إيجابية للفيروس حيث حرصت مصالح الجماعة على تطهير وتعقيم الأحياء والمنازل التي سجلت بها حالات إيجابية للفيروس، بمناطق مختلفة بالجماعة، كما تم تعيين فرق مكلفة بالتعقيم والتطهير موزعة على تراب الجماعة.

➤ على مستوى دفن الأموات التي سجلت كحالات حاملة للفيروس

سهر المكتب الجماعي للصحة على مواصلة ومواكبة عمليات نقل ودفن موتى المسلمين ضحايا فيروس كورونا، بالتنسيق مع السيد الوكيل العام للملك، بمقبرة الرحمة ومقبرة العزوية. كما تم الاتفاق بين الطرفين على ضرورة توقيف عمل المشرحة التابعة للمكتب الصحي الجماعي نظرا للظروف الاستثنائية التي فرضتها هذه الجائحة (انتشار وباء COVID-19) وطبقا للمادة 17 (الفرع الثاني - التشريع الطبي الشرعي) التي تنص على عدم اللجوء للتشريح الطبي الشرعي في الحالات المرضية الوبائية إلا إذا كان هذا الإجراء ضروريا لاستجلاء الحقيقة.

2- على مستوى المجازر الجماعية

نظرا لحساسية هذا المرفق، فقد قامت إدارة المجازر بالقيام بحملة لتحسيس المهنيين حول طرق العدوى وطرق الوقاية من مرض كوفيد 19 مع التنصيص على ضرورة عدم حضور أي مهني الى المجازر في حالة شعور بأي عارض من الاعراض وتبليغ إدارة المجازر في حالة ظهور أي عرض من أعراض هذا الوباء عند أحد المهنيين الحاضرين بالمجازر. كما تم نشر إعلانات وملصقات تعرف بالمرض وكيفية انتقاله وسبل الوقاية منه.

أيضا قامت إدارة المجازر منذ إقرار إجبارية ارتداء الأقنعة الواقية في 7 أبريل 2020 بفرض ارتداء هذه الأقنعة بالمجازر ومنع ولوج غير مرتديها الى المجازر، إلى جانب تنظيم بمجموعة من الحملات في هذا الإطار بتنسيق مع السلطة المحلية من أجل ضبط المخالفين وفرض التجمعات وفرض التباعد داخل المجازر.

- تقوية عمليات التطهير اليومي لقاعات الذبح وممرات نقل اللحوم بالمجازر القيام، وإغلاق مسجد المجازر ووقف نشاط جلسات بيع المأكولات المتواجدة بمقر المجازر.

كما خضعت المجازر بتاريخ 25 أبريل 2020 لمعاينة من طرف اللجنة الولائية لمراقبة التدابير الوقائية التي قدمت مجموعة من الملاحظات وثلاثة توصيات تهم تعميم التطهير اليومي للمجازر ليشمل بعض المرافق التي لم تكن إدارة المجازر تتمكن من تطهيرها وتطهير المركبات على مستوى مدخل المجازر والقيام بكشف مخبري لمرض كوفيد 19 لموظفي المجازر.

- تسقيف عدد الرؤوس المسموح بذبحها يوميا في 200 رأس من البقر و 500 رأس من الغنم؛
- حصر اللواح اليومية للقصابين والجزارين ومساعدتهم الذين سيسمح لهم بالولوج للمجازر، وذلك

أثناء اعداد لوائح المواشي الموجهة للذبح؛

- المراقبة عند الولوج للمجازر من طرف لجنة مكونة من ممثلين عن الجمعيات والسلطة المحلية والأمن الوطني وإدارة المجازر، والتثبت من تسجيلهم باللوائح السالفة الذكر والتأكد من توفرهم على قناعين واقين على الأقل ومطهر للأيدي وترخيص بالتنقل للمجازر وخضوعهم لمراقبة درجة حرارتهم.

3- الإجراءات المتخذة على مستوى سوق الخضر والفاكهة بالجملة

نظرا للدور الهام الذي يلعبه مرفق سوق الجملة من خلال تزويد المدينة بالمواد الغذائية الضرورية، خاصة في ظل ظروف انتشار عدوى الوباء، لاسيما وأن هذا الفضاء يعرف بعض الاكتظاظ من باعة ورواد السوق، فقد تم اتخاذ مجموعة من الإجراءات منها:

- القيام بعمليات التواصل مع جميع المتدخلين بالسوق من سلطة محلية ووكلاء وممثلين عن التجار ومجتمع مدني تنفيذا لتوصيات وزارة الداخلية ووزارة الصحة، التي تهدف إلى حماية هذا المرفق من جائحة انتشار الوباء داخل هذا المرفق الحيوي؛

- الحفاظ على استتباب شروط السلامة والامن والوقاية داخل السوق؛

- ضمان التموين المستمر بالمنتجات الفلاحية والحفاظ على استقرار الائتمنة مراعاة للقدرة الشرائية للمواطنين؛

- تعيين موظفين اثنين واثنين من المستخدمين التابعين للوكلاء للقيام بعملية التعقيم بالباب الرئيسي للسوق؛

- إغلاق فضاء بيع المأكولات داخل السوق للحد من انتشار العدوى؛

- إعادة تحديد توقيت فتح وإغلاق مرافق السوق؛

- السهر على تنمية المداخل المالية لفائدة ميزانية الجماعة والخاصة برسوم دخول السلع والبضائع

للسوق، حيث سجلت المداخل 317545.00 درهم خلال الفترة من 2020/03/01 الى 2020/06/01 مقارنة مع السنة الفارطة حيث سجلت في نفس الفترة ما قيمته 287275.00 درهم.

وحرصا على مواجهة انتقال العدوى، تم اتخاذ مجموعة من الاجراءات الوقائية التي من شأنها

الحفاظ على سلامة التجار والزبائن على حد سواء، من بين هذه الإجراءات:

• تنظيم مجموعة من العمليات التحسيسية والتوعوية لدى التجار ورواد السوق بخطورة انتقال

الوباء، والامتثال للقرارات والتعليمات الصادرة في هذا الشأن؛

• اتخاذ التدابير الاحترازية لمواجهة انتشار الوباء من خلال تفادي الازدحام وتقليل ساعات

التسوق، ومنع الأشخاص الذين لا يرتدون الكمامات من ولوج السوق واحترام كل

الاجراءات بهذا الخصوص.

خاتمة

وختاماً، وفي إطار الإستعداد للرفع التدريجي للحجر الصحي، وتفعيلاً لمضامين الدورية الوزارية رقم 2020/4 الصادر في 22 مايو 2020 ، المتعلق بالرجوع إلى العمل الاعتيادي بالإدارات العمومية، وفي إطار الإستعداد للرفع التدريجي للحجر الصحي، فقد أصدرت رئاسة المجلس الجماعي مذكرّة إدارية تحث على ضرورة التحاق كافة الموظفين بمقرات عملهم، الذين استفادوا من التسهيلات الممنوحة لهم بموجب المنشور رقم 2020/1 بتاريخ 16 مارس 2020، مع الحرص التام على التقيد بالاحترازمات الضرورية للوقاية من انتقال العدوى (التباعد الاجتماعي، ارتداء الكمامة ، ترك أبواب ونوافذ المكاتب مفتوحة...).

وتنزيلاً لمحتوى وتوجيهات الدورية الوزارية المشار إليها، والتي تدعو إلى إحداث لجنة على صعيد كل إدارة، يرأسها مسؤول يعينه رئيس الإدارة، يعهد إليها بتتبع تنفيذ الإجراءات المتخذة في إطار الحد من انتشار وباء كورونا، بادرت رئاسة الجماعة إلى إصدار قرار يقضي بإحداث لجنة على صعيد الجماعة تعمل على اتخاذ كافة التدابير اللازمة للرفع التدريجي للحجر الصحي على مستوى تراب جماعة مراكش، خاصة فيما يتعلق بعملية التواصل والتحسيس والتنسيق مع كافة مكونات الجماعة في هذا المجال، ورفع تقارير دورية عن اشغالها إلى رئاسة المجلس الجماعي.

السيد محمد العربي بلقاند رئيس مجلس جماعة مراكش

أشكر الاستاذة خديجة فضي على عرضها القيم، وإننا لنثمن المجهودات التي قامت بها كل المصالح المعنية من أجل توفير أقصى شروط السلامة في ظل هذه الجائحة التي عرفت كل الدول، كما نثمن كذلك الجهود التي قامت بها الدولة وكل المصالح المركزية تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية.

النقطة الأولى من جدول أعمال الدورة الاستثنائية يونيو/يوليوز 2020 (الجلسة الافتتاحية بتاريخ 2020/06/26) :

المصادقة على التمديد الاستثنائي لعقد استغلال مرفق النقل الحضري عبر الحاف، لات المبرم بين شركة

« ALSA GROUPO » ومدينة مراكش وذلك لمدة سنة تبتدئ من فاتح يوليوز 2020 الى غاية 30 يونيو 2021.

(نقطة مقترحة من طرف السيد الوالي عامل عمالة مراكش)

السيد محمد العربي بلقائد رئيس المجلس الجماعي لمراكش

بخصوص هذا الموضوع، فقبل التمديد الأول للعقد السنة الماضية، أنتم تعرفون السادة الأعضاء الإشكالات التي طرحت فيما يتعلق باختصاصات شركة التنمية المحلية "باص سيتي متجددة" فقد كنا جاهزين، لكن ونظرا للاختلاف الحاصل حول صلاحيات هذه الشركة، لتفترح مصالح وزارة الداخلية والمصالح الولائية صيغة أخرى لتدبير قطاع النقل الحضري والبيّن حضري عن طريق مجموعة الجماعات الترابية على غرار مدن الدار البيضاء، الرباط وسلا، وبالفعل تم اعتماد هذه الصيغة وجميع الجماعات المعنية بما فيها مراكش انتدبت ممثليها في هذه المؤسسة، وبالمناسبة فاليوم هو آخر أجل للترشح لمنصب رئاسة مجموعة الجماعات، وفي انتظار استكمال هيكلة هذه المؤسسة وكافة الإجراءات المتبقية كي تتمكن من البدء في تدبير القطاع، فنحن مضطرون لتمديد عقد استغلال مرفق النقل الحضري المبرم بين الجماعة وشركة ألزا التي عقدنا معها لقاء مسبق بمعية المصالح الولائية وتم الاتفاق على هذا التمديد مع بعض التوصيات والاقتراحات المتعلقة بتحسين المرفق ومواكبته لأداء خدمة جيدة خلال مدة التمديد.

والآن أعطي الكلمة للسيدة حفيظة مجدار نائبة رئيس اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات لتلاوة التقرير المتعلق بهذه النقطة.

السيدة حفيظة مجدار نائبة رئيس اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات

الدورة الاستثنائية (يونيو، يوليوز 2020)



مجلس جماعة مراكش

تقرير حول الاجتماع

اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات

حول النقط ذات الارقام 1، 2 و 10
من جدول اعمال الدورة الاستثنائية المقررة في جلستين بتاريخ:
2020/06/26 و 2020/07/02

والمتعلقة بما يلي:

النقطة رقم 1 :

المصادقة على التمديد الاستثنائي لعقد استغلال مرفق النقل الحضري عبر الحافلات المبرم بين شركة « ALSA GROUPO » ومدينة مراكش وذلك لمدة سنة تبتدئ من فاتح يوليوز 2020 الى غاية 30 يونيو 2021.
(نقطة واردة من السيد الوالي عامل عمالة مراكش)

النقطة رقم 2 :

الدراسة والمصادقة على ثلاثة ملاحق اضافية لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش والشركات المفوض اليها تدبير المرفق في شأن تمديد مدة الاستغلال، ويتعلق الامر بالشركات التالية:

- شركة TEO MARA
- شركة ديريشبورك Derichebour
- شركة S.M.V.M

النقطة رقم 10 :

الدراسة والمصادقة على ملحق لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش وشركة ديريشبورك Derichebour في شأن تغيير الاسم.

دورة الاستثنائية بتاريخ 26 يونيو 2020
و 02 يوليوز 2020



مجلس جماعة مراكش

تقرير اجتماع اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات

النقط رقم 1 ، 2 و 10

طبقا للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل، وفي إطار تحضير النقط المدرجة في جدول اعمال الدورة الاستثنائية لمجلس جماعة مراكش المقرر عقدها في جلستين يومي 2020/06/26 و 2020/07/02، وتبعا للدعوة رقم 7121 بتاريخ 22/06/2020 الموجهة للسادة أعضاء المجلس للحضور والمشاركة في أشغال اجتماع اللجنة المكلفة بالمرافق، انعقد الاجتماع المذكور يوم الخميس 25 يونيو 2020 على الساعة الثانية عشر زوالا بقاعة الاجتماعات الكبرى بالقصر البلدي شارع محمد الخامس برئاسة السيدة حفيظة مجدار نائبة رئيس اللجنة باتفاق مع هذت الاخير، وذلك لتدارس النقط الاتية:

النقطة رقم 1: المصادقة على التمديد الاستثنائي لعقد استغلال مرفق النقل الحضري عبر الحافلات المبرم بين شركة « ALSA GROUPO » ومدينة مراكش وذلك لمدة سنة تبتدى من فاتح يوليوز 2020 الى غاية 30 يونيو 2021.
(نقطة واردة من السيد الوالي عامل عمالة مراكش)

النقطة رقم 2: الدراسة والمصادقة على ثلاثة ملاحق اضافية لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش والشركات المفوض اليها تدبير المرفق في شأن تمديد مدة الاستغلال، ويتعلق الامر بالشركات التالية:

- شركة TEO MARA
- شركة ديريشبورك Derichebour
- شركة S.M.V.M

النقطة رقم 3: الدراسة والمصادقة على ملحق لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش وشركة ديريشبورك Derichebour في شأن تغيير الاسم.

حضر الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة:

إبراهيم بوحنش، سفيان بنخالت، عادل المتصدق، محمد ايت الزاوي.

كما حضر الاجتماع:

أحمد المتصدق : النائب الرابع لرئيس المجلس الجماعي

شارك في الاجتماع من أعضاء المجلس الجماعي السادة:

عبد الهادي بن علا، ي. عبد الحفيظ المغراوي، عبد الهادي ويسلات.

كما شارك من أطر جماعة مراكش بصفة استشارية السادة:

عبد الكريم الخطيب	:	المدير العام لمصالح جماعة مراكش
محمد المحير	:	رئيس قسم أعمال المجلس
محمد أرفا	:	رئيس قسم المرافق العمومية المحلية الكبرى
المصطفى إيزيكي	:	رئيس مصلحة النظافة
سعد نجاي	:	عن قسم أعمال المجلس

في مستهل الاجتماع، وبعد الترحيب بالسادة الحضور شاكرة لهم تلبية الدعوة، ذكرت السيدة رئيسة الجلسة بالنقط المعروضة للدراسة ذات العلاقة بتنظيم مرفقي النقل الحضري والنظافة وجمع ونقل النفايات المنزلية، وتم تدارسها كالآتي:

النقطة رقم 1: المصادقة على التمديد الاستثنائي لعقد استغلال مرفق النقل الحضري عبر الحافلات المبرم بين شركة « ALSA GROUPO »

(نقطة واردة من السيد الوالي عامل عمالة مراكش)

ومدينة مراكش وذلك لمدة سنة تتبدئ من فاتح يوليوز 2020 إلى غاية 30 يونيو 2021.

بداية، وللإحاطة بدواعي إدراج النقطة، أعطت السيدة نائبة رئيس اللجنة الكلمة للسيد النائب الرابع لرئيس المجلس الجماعي الذي ذكر بالصيرورة التاريخية لمرفق النقل الحضري خلال المجلس الحالي، حيث بعد انتهاء عقد الامتياز المبرم مع شركة ألزا تم التفكير في تدبير القطاع من طرف شركة التنمية المحلية "باص سيتي متجددة" لكن وزارة الداخلية راسلت الجماعة بعدم صلاحية الشركة القيام بهذا التدبير، لذلك تم التفكير في إنشاء مؤسسة مجموعة الجماعات الترابية لتدبير النقل الحضري والبيّن حضري وفي انتظار استكمال إجراءات تكوينها تم تمديد عقد الامتياز مع شركة ألزا لمدة سنة سينقضي في 30 يونيو 2020، وعليه وفي انتظار تكوين هيكل مجموعة الجماعات الترابية، ولضمان استمرارية المرفق، توصلت الجماعة بمراسلة من السيد الوالي عبارة عن طلب لعقد دورة استثنائية من أجل تمديد ثان لعقد امتياز النقل الحضري المبرم مع شركة ألزا لمدة سنة سينتهي بتاريخ 30 يونيو 2021.

عقب ذلك فتح باب النقاش وإبداء الرأي حيث أجمع السادة الأعضاء على أهمية هذا التمديد لتدبير الظرفية الحالية لمرفق حيوي كالنقل الحضري، مطالبين بحث شركة ألزا على دعم أسطول الحافلات وإضافة خطوط جديدة مع تمديد أخرى، والاهتمام بالولوجيات لذوي الاحتياجات الخاصة.

ولمزيد من التوضيحات، أعطيت الكلمة من جديد للسيد النائب الرابع لرئيس المجلس الجماعي الذي أكد أن الجماعة كانت سباقة إلى عقد اجتماع مع الشركة تحسبا لهذا التمديد، حيث وبتوافق مع السلطة المحلية المختصة تم فتح باب إمكانية دعم الأسطول خلال فترة التمديد مع الحفاظ على التوازن المالي، وقد اقترحت الشركة القيام بدراسة جدوى سيتم إرسال تفاصيلها إلى مصالح وزارة الداخلية، مضيفا أن معالجة الإشكالات المرتبطة بعدم توفر حافلات في بعض المناطق وتمديد الخطوط سيتم تدارسها مع الشركة والمقاطعات في إطار لجنة شهرية.

وتأسيسا على ذلك، وحيث اتضح للسادة الأعضاء أهمية التمديد موضوع النقطة، وكذا طابع الاستعجال الذي تطرحه، وفي انتظار تكوين هيكل مجموعة الجماعات الترابية "مراكش للنقل"، وضمائنا لاستمرارية المرفق، وافقت اللجنة على التمديد الاستثنائي لعقد استغلال مرفق النقل الحضري عبر الحافلات المبرم بين شركة « ALSA GROUPO » ومدينة مراكش وذلك لمدة سنة تتبدئ من فاتح يوليوز 2020 إلى غاية 30 يونيو 2021.

النقطة رقم 2: الدراسة والمصادقة على ثلاثة ملاحق إضافية لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش

والشركات المفوض إليها تدبير المرفق في شأن تمديد مدة الاستغلال، ويتعلق الامر بالشركات التالية:

▪ شركة TEO MARA / شركة ديريشبورك Derichebour / شركة S.M.V.M

في مستهل مناقشة هذه النقطة، وللإحاطة بحديثات الموضوع، أعطيت الكلمة للسيد النائب الرابع لرئيس المجلس الجماعي، الذي ذكر أنه سبق للمجلس أن صادق على كناش التحملات الخاص التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات المنزلية والمشباهة لها في الدورة العادية لشهر أكتوبر 2019، ليتم إرسال كافة الوثائق المتعلقة به بتاريخ 17 يناير 2020 إلى المصالح المختصة، موضحا أنه وبسبب إعلان حالة الطوارئ الصحية لمواجهة فيروس كورونا، كان من الصعب إعلان طلب عروض خاصة وأنه ذو طابع دولي، وانتظرت الجماعة إلى غاية 25 ماي 2020 لتعلنه رسميا، ليتم التوصل بمراسلة من مصالح وزارة الداخلية مفادها أنها لا زالت قيد دراسة الملف مقترحة تمديد العقود المبرمة مع شركات النظافة المدبرة حاليا للقطاع، مع احتفاظ الجماعة بمقتضى هذا التمديد بحقوقها في توقيف الشركات الحالية في حال كانت الشركات الجديدة جاهزة لبدء الخدمة بشرط إشعارها في أجل شهر، مضيفا أن الشركات الحالية وافقت مبدئيا على هذا التمديد.

عقب ذلك، فتح باب المناقشة وإبداء الرأي، حيث همت تدخلات السادة الأعضاء تراجع الخدمات التي تقدمها بعض هذه الشركات، ميرزين تكاثر ظاهرة المخالة والمطالبة بإيجاد سبل للحد منها.

وتأسيسا على ذلك، وحيث تبين للسادة الأعضاء أهمية تمديد العقود المبرمة مع شركات النظافة الحالية في انتظار جاهزية طلبات العروض وفق شروط جديدة، ولضمان استمرار مرفق حيوي كمرفق النظافة، وافقت اللجنة على تمديد مدة استغلال الشركات الثلاثة المفوض إليها تدبير قطاع النظافة وجمع النفايات وجمع النفايات المنزلية والمشباهة لها كل حسب نطاقه الترابي وذلك الى غاية نهاية السنة الحالية في 2020/12/31 على أساس احتفاظ الجماعة بحقوقها في سلك مسطرة الاشعار القبلي بمدة 30 يوم قبل انتهاء العقد، و يتعلق الامر بالشركات الاتية:

▪ شركة TEO MARA / شركة ديريشبورك Derichebour / شركة S.M.V.M

ملحوظة: سيتم موافاتكم بالملاحق الإضافية الثلاثة موضوع النقطة صباح دورة المجلس بعد ترجمتها للغة العربية

ولمجلسكم الموقر واسع النظر

نائبة رئيس اللجنة

حفيظة مجدار

السيد محمد العربي بلقاند رئيس المجلس الجماعي لمراكش

بعد استماعكم لنص تقرير اللجنة، باب المناقشة مفتوح حول النقطة.

إن، وإن لم يكن هناك أي متدخل في الموضوع، أقترح عليكم المرور إلى عملية التصويت.

مجلس جماعة مراكش

مقرر عدد 2020/481 بتاريخ 26 يونيو 2020

النقطة الأولى من جدول أعمال الدورة الاستثنائية المنعقدة خلال شهر يونيو - يوليو 2020 المتعلقة:

بالمصادقة على التمديد الاستثنائي لعقد استغلال مرفق النقل الحضري عبر الحافلات المبرم بين شركة « ALSA GROUPO »

ومدينة مراكش وذلك لمدة سنة تبتدئ من فاتح يوليو 2020 الى غاية 30 يونيو 2021.

(نقطة واردة من السيد الوالي عامل عمالة مراكش)

- ♦ إن مجلس جماعة مراكش المجتمع في دورته الاستثنائية خلال شهر يونيو - يوليو 2020 خلال الجلسة الافتتاحية العلنية المنعقدة بتاريخ 26 يونيو 2020 بقاعة الجلسات الكبرى بمقر جهة مراكش اسفي تحت رئاسة السيد محمد العربي بلقاند رئيس المجلس الجماعي لمراكش وبمحضر السيد احمد العطاري رئيس الدائرة الحضرية جامع لفنا ممثلا للسيد الوالي عامل عمالة مراكش .
- ♦ وبناء على طلب السيد الوالي عامل عمالة مراكش المتوصل به تحت عدد 7837 بتاريخ 2020/06/19 في شأن عقد دورة استثنائية لمجلس جماعة مراكش والتداول في النقطة المشار اليها اعلاه.
- ♦ وتبعا للمحضر الموقع بتاريخ 2020/06/26 بمثابة اتفاق مبدئي بين جماعة مراكش (مانحة الامتياز) في شخص رئيس مجلسها وشركة ألزا ALSA (صاحب الامتياز) في شخص مديرها وذلك في شأن التمديد الاستثنائي لعقد الامتياز في استغلال خطوط النقل الحضري عبر الحافلات بمدينة مراكش للمدة المذكورة.
- ♦ وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.
- ♦ وبعد تقديم نص تقرير اجتماع اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات حول النقطة.
- ♦ وبعد التوضيحات المقدمة من طرف السيد رئيس مجلس جماعة مراكش.
- ♦ وبعد فتح باب المناقشة وابداء الرأي حول النقطة.
- ♦ وبعد إجراء التصويت العلني طبقا للقانون.
- ♦ وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي :

- عدد الأعضاء الحاضرين اثناء التصويت	:	54	عضوا
- عدد الأصوات المعبر عنها	:	54	عضوا
- عدد الأعضاء الموافقين	:	54	عضوا وهم السادة :

محمد العربي بلقاند، عبد السلام سي كوري، أحمد المتصدق، محمد توفلة، أمال ميصرة، عبد الرزاق جبور، خديجة الفضي، حميد خوزرك، أحمد عبيلة، عبد الواحد الشافقي، عبد المجيد ايت القاضي، محمد الزراف، يوسف بن الزاهر، أحمد محفوظ، عبد الجليل بنسعود، توفيق بلوجور، عبد الصمد الهندي، جويده العويدي، إشراق البويسفي، محمد بن بلا، محمد ايت بويديو، عبد الهادي ويسلات، عبد الهادي فاري، عبد الرحيم الفيرامي، يوسف ايت رياض، عادل المتصدق، إبراهيم بوحنش، حسن بباوي، ي عبد الحفيظ المغراوي، المصطفى الوجداني، حسن الهواري، محمد الادريسي، احمد أطرحي، خليل بولحسن، حفيظة مجدار، سعيدة سلالة، ثورية بوعباد، عبد الهادي بن علا، خليفة الشحيمي، ي. البشير طوبا، الحسين نوار، عبد الهادي تلماضي، عبد الغني دريوش، عبد المجيد بناني، محمد ايت الزاوي، يونس بن سليمان، عبد الصمد العكاري، جمال الدين العكروود، محمد باقة، محمد بنلعروسي، ي. الحسن المنادي، فاطمة لمكهون، عبد العزيز بوسعيد، ي. احفيظ قضاوي العباسي.

- عدد الأعضاء الراضين	:	لا أحد
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت	:	لا أحد

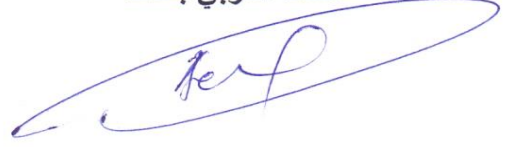
يقرر مايلي

صادق مجلس جماعة مراكش بإجماع الأصوات المعبر عنها للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالتمديد الاستثنائي لعقد استغلال مرفق النقل الحضري عبر الحافلات المبرم بين شركة « ALSA GROUPO » ومدينة مراكش وذلك لمدة سنة تبتدئ من فاتح يوليوز 2020 الى غاية 30 يونيو 2021 حسب نفس الشروط المعمول بها في العقد المذكور .

نائب كاتب المجلس
ي احفيظ قضاوي العباسي



رئيس مجلس جماعة مراكش
محمد العربي بلقاند



النقطة الثانية من جدول اعمال الدورة الاستثنائية يونيو/يوليوز 2020 (الجلسة الافتتاحية بتاريخ 2020/06/26) :

الدراسة والمصادقة على ثلاثة ملاحق اضافية لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس

جماعة مراكش والشركات المفوض اليها تدبير المرفق في شأن تمديد مدة الاستغلال، ويتعلق الامر بالشركات التالية:

- شركة TEO MARA
- شركة ديريشبورك Derichebour
- شركة S.M.V.M

السيد محمد العربي بلقائد رئيس المجلس الجماعي لمراكش

في مستهل مناقشة هذه النقطة، الكلمة للسيدة حفيظة مجدار نائبة رئيس اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات لتلاوة التقرير الخاص بالموضوع.

السيدة حفيظة مجدار نائبة رئيس اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات

الدورة الاستثنائية (يونيو، يوليوز 2020)



مجلس جماعة مراكش

تقرير حول الاجتماع

اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات

حول النقط ذات الارقام 1، 2 و 10
من جدول اعمال الدورة الاستثنائية المقررة في جلستين بتاريخ:
2020/06/26 و 2020/07/02

والمتعلقة بما يلي:

النقطة رقم 1 :

المصادقة على التمديد الاستثنائي لعقد استغلال مرفق النقل الحضري عبر الحافلات المبرم بين شركة « ALSA GROUPO » ومدينة مراكش وذلك لمدة سنة تبتدئ من فاتح يوليوز 2020 الى غاية 30 يونيو 2021.
(نقطة واردة من السيد الوالي عامل عمالة مراكش)

النقطة رقم 2 :

الدراسة والمصادقة على ثلاثة ملاحق اضافية لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش والشركات المفوض اليها تدبير المرفق في شأن تمديد مدة الاستغلال، ويتعلق الامر بالشركات التالية:

- شركة TEO MARA
- شركة ديريشبورك Derichebour
- شركة S.M.V.M

النقطة رقم 10 :

الدراسة والمصادقة على ملحق لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش وشركة ديريشبورك Derichebour في شأن تغيير الاسم.

دورة الاستثنائية بتاريخ 26 يونيو 2020
و 02 يوليوز 2020



مجلس جماعة مراكش

تقرير اجتماع اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات

النقط رقم 1 ، 2 و 10

طبقا للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل، وفي إطار تحضير النقط المدرجة في جدول اعمال الدورة الاستثنائية لمجلس جماعة مراكش المقرر عقدها في جلستين يومي 2020/06/26 و 2020/07/02، وتبعا للدعوة رقم 7121 بتاريخ 22/06/2020 الموجهة للسادة أعضاء المجلس للحضور والمشاركة في أشغال اجتماع اللجنة المكلفة بالمرافق، انعقد الاجتماع المذكور يوم الخميس 25 يونيو 2020 على الساعة الثانية عشر زوالا بقاعة الاجتماعات الكبرى بالقصر البلدي شارع محمد الخامس برئاسة السيدة حفيظة مجدار نائبة رئيس اللجنة باتفاق مع هذت الاخير، وذلك لتدارس النقط الاتية:

النقطة رقم 1: المصادقة على التمديد الاستثنائي لعقد استغلال مرفق النقل الحضري عبر الحافلات المبرم بين شركة « ALSA GROUPO » ومدينة مراكش وذلك لمدة سنة تبتدئ من فاتح يوليوز 2020 الى غاية 30 يونيو 2021.
(نقطة وارده من السيد الوالي عامل عمالة مراكش)

النقطة رقم 2: الدراسة والمصادقة على ثلاثة ملاحق اضافية لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش والشركات المفوض اليها تدبير المرفق في شأن تمديد مدة الاستغلال، ويتعلق الامر بالشركات التالية:

- شركة TEO MARA
- شركة ديريشبورك Derichebour
- شركة S.M.V.M

النقطة رقم 3: الدراسة والمصادقة على ملحق لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش وشركة ديريشبورك Derichebour في شأن تغيير الاسم.

حضر الاجتماع من أعضاء اللجنة السادة:

إبراهيم بوحنش، سفيان بنخالتي، عادل المتصدق، محمد ايت الزاوي.

كما حضر الاجتماع:

أحمد المتصدق : النائب الرابع لرئيس المجلس الجماعي

شارك في الاجتماع من أعضاء المجلس الجماعي السادة:

عبد الهادي بن علا، ي. عبد الحفيظ المغراوي، عبد الهادي ويسلات.

كما شارك من أطر جماعة مراكش بصفة استشارية السادة:

عبد الكريم الخطيب	:	المدير العام لمصالح جماعة مراكش
محمد المحير	:	رئيس قسم أعمال المجلس
محمد أرفا	:	رئيس قسم المرافق العمومية المحلية الكبرى
المصطفى إيزيكي	:	رئيس مصلحة النظافة
سعد نجاي	:	عن قسم أعمال المجلس

في مستهل الاجتماع، وبعد الترحيب بالسادة الحضور شاكرا لهم تلبية الدعوة، ذكرت السيدة رئيسة الجلسة بالنقط المعروضة للدراسة ذات العلاقة بتنظيم مرفقي النقل الحضري والنظافة وجمع ونقل النفايات المنزلية، وتم تدارسها كالاتي:

النقطة رقم 1: المصادقة على التمديد الاستثنائي لعقد استغلال مرفق النقل الحضري عبر الحافلات المبرم بين شركة « ALSA GROUPO »

(نقطة واردة من السيد الوالي عامل عمالة مراكش)

ومدينة مراكش وذلك لمدة سنة تتبدئ من فاتح يوليوز 2020 إلى غاية 30 يونيو 2021.

بداية، وللإحاطة بدواعي إدراج النقطة، أعطت السيدة نائبة رئيس اللجنة الكلمة للسيد النائب الرابع لرئيس المجلس الجماعي الذي ذكر بالضرورة التاريخية لمرفق النقل الحضري خلال المجلس الحالي، حيث بعد انتهاء عقد الامتياز المبرم مع شركة ألزا تم التفكير في تدبير القطاع من طرف شركة التنمية المحلية "باص سيتي متجددة" لكن وزارة الداخلية راسلت الجماعة بعدم صلاحية الشركة القيام بهذا التدبير، لذلك تم التفكير في إنشاء مؤسسة مجموعة الجماعات الترابية لتدبير النقل الحضري والبيّن حضري وفي انتظار استكمال إجراءات تكوينها تم تمديد عقد الامتياز مع شركة ألزا لمدة سنة سينقضي في 30 يونيو 2020، وعليه وفي انتظار تكوين هيكل مجموعة الجماعات الترابية، ولضمان استمرارية المرفق، توصلت الجماعة بمراسلة من السيد الوالي عبارة عن طلب لعقد دورة استثنائية من أجل تمديد ثان لعقد امتياز النقل الحضري المبرم مع شركة ألزا لمدة سنة سينتهي بتاريخ 30 يونيو 2021.

عقب ذلك فتح باب النقاش وإبداء الرأي حيث أجمع السادة الأعضاء على أهمية هذا التمديد لتدبير الظرفية الحالية لمرفق حيوي كالنقل الحضري، مطالبين بحث شركة ألزا على دعم أسطول الحافلات وإضافة خطوط جديدة مع تمديد أخرى، والاهتمام بالولوجيات لذوي الاحتياجات الخاصة.

ولمزيد من التوضيحات، أعطيت الكلمة من جديد للسيد النائب الرابع لرئيس المجلس الجماعي الذي أكد أن الجماعة كانت سباقة إلى عقد اجتماع مع الشركة تحسبا لهذا التمديد، حيث وبتوافق مع السلطة المحلية المختصة تم فتح باب إمكانية دعم الأسطول خلال فترة التمديد مع الحفاظ على التوازن المالي، وقد اقترحت الشركة القيام بدراسة جدوى سيتم إرسال تفاصيلها إلى مصالح وزارة الداخلية، مضيفا أن معالجة الإشكالات المرتبطة بعدم توفر حافلات في بعض المناطق وتمديد الخطوط سيتم تدارسها مع الشركة والمقاطعات في إطار لجنة شهرية.

وتأسيسا على ذلك، وحيث اتضح للسادة الأعضاء أهمية التمديد موضوع النقطة، وكذا طابع الاستعجال الذي تطرحه، وفي انتظار تكوين هيكل مجموعة الجماعات الترابية "مراكش للنقل"، وضمائنا لاستمرارية المرفق، وافقت اللجنة على التمديد الاستثنائي لعقد استغلال مرفق النقل الحضري عبر الحافلات المبرم بين شركة « ALSA GROUPO » ومدينة مراكش وذلك لمدة سنة تتبدئ من فاتح يوليوز 2020 إلى غاية 30 يونيو 2021.

النقطة رقم 2: الدراسة والمصادقة على ثلاثة ملاحق إضافية لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش

والشركات المفوض إليها تدبير المرفق في شأن تمديد مدة الاستغلال، ويتعلق الامر بالشركات التالية:

▪ شركة TEO MARA / شركة ديريشبورك Derichebour / شركة S.M.V.M

في مستهل مناقشة هذه النقطة، وللإحاطة بحديثات الموضوع، أعطيت الكلمة للسيد النائب الرابع لرئيس المجلس الجماعي، الذي ذكر أنه سبق للمجلس أن صادق على كناش التحملات الخاص التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات المنزلية والمشابهة لها في الدورة العادية لشهر أكتوبر 2019، ليتم إرسال كافة الوثائق المتعلقة به بتاريخ 17 يناير 2020 إلى المصالح المختصة، موضحا أنه وبسبب إعلان حالة الطوارئ الصحية لمواجهة فيروس كورونا، كان من الصعب إعلان طلب عروض خاصة وأنه ذو طابع دولي، وانتظرت الجماعة إلى غاية 25 ماي 2020 لتعلنه رسميا، ليتم التوصل بمراسلة من مصالح وزارة الداخلية مفادها أنها لا زالت قيد دراسة الملف مقترحة تمديد العقود المبرمة مع شركات النظافة المدبرة حاليا للقطاع، مع احتفاظ الجماعة بمقتضى هذا التمديد بحقوقها في توقيف الشركات الحالية في حال كانت الشركات الجديدة جاهزة لبدء الخدمة بشرط إشعارها في أجل شهر، مضيفا أن الشركات الحالية وافقت مبدئيا على هذا التمديد.

عقب ذلك، فتح باب المناقشة وإبداء الرأي، حيث همت تدخلات السادة الأعضاء تراجع الخدمات التي تقدمها بعض هذه الشركات، ميرزين تكاثر ظاهرة المخالة والمطالبة بإيجاد سبل للحد منها.

وتأسيسا على ذلك، وحيث تبين للسادة الأعضاء أهمية تمديد العقود المبرمة مع شركات النظافة الحالية في انتظار جاهزية طلبات العروض وفق شروط جديدة، ولضمان استمرار مرفق حيوي كمرفق النظافة، وافقت اللجنة على تمديد مدة استغلال الشركات الثلاثة المفوض إليها تدبير قطاع النظافة وجمع النفايات وجمع النفايات المنزلية والمشابهة لها كل حسب نطاقه الترابي وذلك إلى غاية نهاية السنة الحالية في 2020/12/31 على أساس احتفاظ الجماعة بحقوقها في سلك مسطرة الاشعار القبلي بمدة 30 يوم قبل انتهاء العقد، و يتعلق الامر بالشركات الآتية:

▪ شركة TEO MARA / شركة ديريشبورك Derichebour / شركة S.M.V.M

ملحوظة: سيتم موافاتكم بالملاحق الإضافية الثلاثة موضوع النقطة صباح دورة المجلس بعد ترجمتها للغة العربية

ولمجلسكم الموقر واسع النظر

نائبة رئيس اللجنة

حفيظة مجدار

السيد محمد العربي بلقائد رئيس المجلس الجماعي لمراكش

بعد إنصاتكم لتقرير اللجنة، فقد بدأنا تهيئ هذا الموضوع منذ شهر أكتوبر من السنة الماضية، وكما تعلمون قمنا بمشاورات مع جميع المقاطعات وبعض تمثيلات المجتمع المدني بشأن إعداد كناش التحملات، وكان جاهزا في شهر يناير 2020، وأرسلناه إلى المصالح الولائية ولم تتم إجابتنا إلا في شهر مارس 2020 الذي صادف إعلان بلادنا لحالة الطوارئ الصحية بسبب انتشار وباء كوفيد 19، هذه الإجابة جاءت بملاحظات أخذنا بها وبقينا ننتبع الموضوع معهم وننتظر، فارتأينا إعلان الصفقة وعند التوصل بملاحظات إضافية يمكننا إدراجها ربحا للوقت، لكن عند إعلان الصفقة ولأنه طلب عروض دولي ونظرا لعدم تمكن بعض الشركات من القدوم للقيام بالدراسات اللازمة بسبب إغلاق الحدود لما خلفه وباء كوفيد 19 من تداعيات، ما جعل هذه الشركات تطلب منا تأجيل عملية فتح الأظرفة، وهذا ما وافقت عليه مصالح وزارة الداخلية، لذلك فنحن مضطرون لتمديد عقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش والشركات المفوض إليها مع ترك إمكانية توقيف هذه الشركات قبل انصرام هذه المدة في حال جاهزية الشركات الجديدة لبدء الخدمة.

فالملاحق موضوع النقطة لم تتوصلوا بها بشكل مبكر عبر اللوحات الالكترونية لأنها كانت باللغة الفرنسية وتحتاج للترجمة، فكل واحد من هذه الملاحق يضم 6 مواد أهم ما جاء فيها التمديد إلى غاية 31 دجنبر 2020، مع احتفاظ الجماعة بتوقيف الشركات قبل نهاية المدة بشرط إشعارها في أجل 30 يوما، وإذا سمحتم فسأتلو عليكم مواد الملحق والتي جاءت كالآتي:



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة مراكش اسفي
جماعة مراكش

النسخة المعتمدة هي النسخة الفرنسية

**ملحق رقم 2 المتعلق بالعقد رقم CC/2014/ 28
للتدبير المفوض لخدمات النظافة
لجماعة مراكش**

يتضمن :

جمع وتفرغ النفايات المنزلية والنفايات المماثلة لها

- تنظيف الطرق و الساحات العمومية.

حصة رقم 2.

ملحق رقم 2 المتعلق بالعقد رقم CC/2014/28 للتدبير المفوض لخدمات النظافة لجماعة مراكش

يتضمن :

- جمع وتفريغ النفايات المنزلية والنفايات المماثلة لها
- تنظيف الطرق و الساحات العمومية.

حصة رقم 2

بين الموقعين :

جماعة مراكش الممثلة في شخص السيد رئيس جماعة مراكش

من جهة

والشركة TEOMARA المفوض اليها تدبير المرفق ممثلة قاتونيا السيد

من جهة اخرى

وقع الاتفاق على ما يلي :

الديباجة

- بناءا على مداولة المجلس الجماعي بتاريخ 17 ماي 2006 المتعلقة بالتدبير المفوض لخدمات التنظيف وجمع النفايات المنزلية والنفايات المماثلة .

- بناءا على العقد رقم cc/2014/ 28 للتدبير المفوض لخدمات التنظيف وجمع النفايات المنزلية والنفايات المماثلة لجماعة مراكش لفائدة شركة TEOMARA شطر 2

- بناءا على المادة 13 من القانون 54-05 المتعلق بالتدبير المفوض للمرافق العمومية

- بناءا على المادة 6 من دفتر التحملات المتعلقة بمدة التفويض وشروط التمديد موضوع الملحق.

- بناءا على كون مدة العقد ست سنوات . شركة TEOMARA . تنهي خدماتها بتاريخ 15 شتنبر 2020.

- بناءا على نشر طلب العروض لجماعة مراكش بخصوص عقود جديدة لخدمات التنظيف وجمع النفايات المنزلية والنفايات المماثلة .

- وبما ان الأجل القانوني لأجل اتمام الاجراءات الإدارية لإبرام اتفاقيات التدبير لا تسمح للمتعهد الجديد في اطار عقد التدبير المفوض المقبل للبدء في تدبير المرفق ب(16 شتنبر 2020)

- بناءا على مداولة المجلس الجماعي بالدورة الاستثنائية لشهر يونيو 2020 (دورة//2020) المتعلقة بتمديد مدة التدبير المفوض لخدمات التنظيف وجمع النفايات المنزلية والنفايات المماثلة .

المادة 1 : موضوع الملحق

ضمانا لاستمرارية المرافق العمومي وتغاديا لتوقفه تم إبرام ملحق يقضي بتمديد مدة العقد الجاري المفعول ابتداء من 16 شتنبر 2020 الى غاية 2020/12/31 بواسطة أمر بالخدمة لمواصلة خدمات العقد الخاص بجمع النفايات المنزلية والنفايات المعاملة لها.

المادة 2 : الشروط العامة للتمديد

إن شروط التمديد تبقى مطابقة لشروط العقد الساري المفعول حاليا وخاصة كل ما يتعلق بالموارد البشرية والمقتضيات المالية.

المادة 3 : مقاضيات عامة

لا يحق للمفوض إليه الاعتراض لاحقا على الخدمات المذكورة بالملحق أو المقتضيات المترتبة عنه. كل شروط العقد ودفتر التحملات المعمول بهم تبقى سارية المفعول .

المادة 4: تاريخ بدء سريان الملحق

يبدء سريان الملحق الحالي ابتداء من 16 شتنبر 2020 وذلك بعد التأشير عليه من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية والتبليغ بأمر بالخدمة من طرف الجماعة لمراكش.

المادة 5 : مدة صلاحية الملحق

إن المدة القصوى لتمديد الملحق (يتم تحديدها من طرف المجلس الجماعي).....شهورا، ويبقى للمفوض كامل الصلاحية من أجل إنهائه في أي وقت طيلة مدة التمديد شريطة إشعار مسبق المفوض إليه ب 30 يوما .

المادة 6 : الأجرة

تستخلص أداءات مختلف الخدمات وفقا لاثمنة الوحدات المحتسبة بالنسبة للسنة الأخيرة للعقد (السنة السادسة) .
وتبقى هذه الاثمنة هي المعتمدة حتى في حالة وجود ما يثبت زيادة هذه الاثمنة أو نقصانها .

الملحق رقم للعقد رقم

حصة رقم !

المتعلق بعقد التدبير المفوض لخدمات
تنظيف وجمع النفايات المنزلية والنفايات المماثلة لها لجماعة مراكش

تم اعتماده من طرف رئيس جماعة مراكش	قرئ وتمت الموافقة عليه من طرف المفوض اليه
والى جهة مراكش أسفى	
اشر عليه من طرف السيد وزير الداخلية	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة مراكش اسفي
جماعة مراكش

النسخة المعتمدة هي النسخة الفرنسية

ملحق رقم 2 المتعلق بالعقد رقم CC/2014/ 45
للتدبير المفوض لخدمات النظافة
لجماعة مراكش

يتضمن :

جمع وتفرغ النفايات المنزلية والنفايات المماثلة لها

- تنظيف الطرق و الساحات العمومية.

حصة رقم 3.

ملحق رقم 2 المتعلق بالعقد رقم CC/2014/45 للتدبير المفوض لخدمات النظافة لجماعة مراكش

يتضمن :

- جمع وتفرغ النفايات المنزلية والنفايات المماثلة لها
- تنظيف الطرق و المساحات العمومية.

حصة رقم 3

بين الموقعين :

جماعة مراكش الممثلة في شخص السيد رئيس جماعة مراكش

من جهة

والشركة DERICHEBOURG MARRAKECH المفوض اليها تدبير المرفق ممثلة فانونيا السيد

من جهة اخرى

وقع الاتفاق على ما يلي :

الديباجة

- بناءا على مداولة المجلس الجماعي بتاريخ 17 ماي 2006 المتعلقة بالتدبير المفوض لخدمات التنظيف وجمع النفايات المنزلية والنفايات المعاملة .

- بناءا على العقد رقم cc/2014/ 45 للتدبير المفوض لخدمات التنظيف وجمع النفايات المنزلية والنفايات المعاملة لجماعة مراكش لفائدة شركة DERICHEBOURG MARRAKECH شطر 3

- بناءا على المادة 13 من القانون 54-05 المتعلق بالتدبير المفوض للمرافق العمومية

- بناءا على المادة 6 من دفتر التحملات المتعلقة بمدة التفويض وشروط التمديد موضوع الملحق.

- بناءا على كون مدة العقد ست سنوات . شركة DERICHEBOURG MARRAKECH. تنهي خدماتها بتاريخ 15 شتنبر 2020.

- بناءا على نشر طلب العروض لجماعة مراكش بخصوص عقود جديدة لخدمات التنظيف وجمع النفايات المنزلية والنفايات المعاملة .

- وبما ان الاجال القانونية لأجل اتمام الاجراءات الإدارية لإبرام اتفاقيات التدبير لا تسمح للمتعهدين الجدد في إطار عقد التدبير المفوض المقبل للبدء في تدبير المرفق ب(16 شتنبر 2020)

- بناءا على مداولة المجلس الجماعي بالدورة الاستثنائية لشهر يونيو 2020 (دورة 2020//) المتعلقة بتمديد مدة التدبير المفوض لخدمات التنظيف وجمع النفايات المنزلية والنفايات المعاملة .

المادة 1 : موضوع الملحق

ضمانا لاستمرارية المرفق العمومي وتغاديا لتوقفه تم ابرام ملحق يقضي بتمديد مدة العقد الساري المفعول ابتداء من 16 شتنبر 2020 الى غاية 2020/12/31 بواسطة أمر بالخدمة لمواصلة خدمات العقد الخاص بجمع النفايات المنزلية والنفايات المماثلة لها.

المادة 2 : الشروط العامة للتمديد

إن شروط التمديد تبقى مطابقة لشروط العقد الساري المفعول حاليا وخاصة كل ما يتعلق بالموارد البشرية والمقتضيات المالية.

المادة 3 : مقاضيات عامة

لا يحق للمفوض إليه الاعتراض لاحقا على الخدمات المذكورة بالملحق أو المقتضيات المترتبة عنه. كل شروط العقد ودقتر التحملات المعمول بهم تبقى سارية المفعول .

المادة 4: تاريخ بدء سريان الملحق

يبدء سريان الملحق الحالي ابتداء من 16 شتنبر 2020 وذلك بعد التأشير عليه من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية والتبليغ بأمر بالخدمة من طرف الجماعة لمراكش.

المادة 5 : مدة صلاحية الملحق

إن المدة القصوى لتمديد الملحق (يتم تحديدها من طرف المجلس الجماعي).....شهورا، ويبقى للمفوض كامل الصلاحية من أجل إنهائه في أي وقت طيلة مدة التمديد شريطة إشعار مسبق المفوض إليه ب 30 يوما .

المادة 6 : الأجرة

تستخلص أداءات مختلف الخدمات وفقا لاثمنة الوحدات المحتسبة بالنسبة للسنة الأخيرة للعقد (السنة السادسة) .
وتبقى هذه الاثمنة هي المعتمدة حتى في حالة وجود ما يثبت زيادة هذه الاثمنة أو نقصانها .

الملحق رقم للعقد رقم

حصة رقم

المتعلق بعقد التدبير المفوض لخدمات

تنظيف وجمع النفايات المتزلية والنفايات الممالة لها لجماعة مراكش

تم اعتماد من طرف رئيس جماعة مراكش	قرئ وتمت الموافقة عليه من طرف المفوض اليه
والى جهة مراكش لى	
أشرف عليه من طرف السيد وزير الداخلية	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة مراكش اسفي
جماعة مراكش

النسخة المعتمدة هي النسخة الفرنسية

ملحق رقم 2 المتعلق بالعقد رقم CC/2014/16
للتدبير المفوض لخدمات النظافة
لجماعة مراكش

يتضمن :

جمع وتفريغ النفايات المنزلية والنفايات المماثلة لها

- تنظيف الطرق و الساحات العمومية.

حصة رقم 1.

الديباجة

- بناءا على مداولة المجلس الجماعي بتاريخ 17 ماي 2006 المتعلقة بالتدبير المفوض لخدمات التنظيف وجمع النفايات المنزلية والنفايات المعاملة .
- بناءا على العقد رقم 16/2014/ cc للتدبير المفوض لخدمات التنظيف وجمع النفايات المنزلية والنفايات المعاملة لجماعة مراكش لفائدة شركة SMVM شطرا 1
- بناءا على المادة 13 من القانون 54-05 المتعلق بالتدبير المفوض للمرافق العمومية
- بناءا على المادة 6 من دفتر التحملات المتعلقة بمدة التفويض وشروط التمديد موضوع الملحق.
- بناءا على كون مدة العقد ست سنوات . شركة SMVM. تنهي خدماتها بتاريخ 15 شتنبر 2020.
- بناءا على نشر طلب العروض لجماعة مراكش بخصوص عقود جديدة لخدمات التنظيف وجمع النفايات المنزلية والنفايات المعاملة .
- وبما ان الاجال القانونية لأجل اتمام الاجراءات الإدارية لإبرام اتفاقيات التدبير لا تسمح للمتعهدين الجدد في اطار عقد التدبير المفوض المقبل للبدء في تدبير المرفق ب(16 شتنبر 2020)
- بناءا على مداولة المجلس الجماعي بالدورة الاستثنائية لشهر يونيو 2020 (دورة/2020) المتعلقة بتمديد مدة التدبير المفوض لخدمات التنظيف وجمع النفايات المنزلية والنفايات المعاملة .

المادة 1 : موضوع الملحق

ضمانا لاستمرارية المرفق العمومي وتغاديا لتوقفه تم إبرام ملحق يقضي بتمديد مدة العقد الساري المفعول ابتداء من 16 شتنبر 2020 الى غاية 2020/12/31 بواسطة أمر بالخدمة لمواصلة خدمات العقد الخاص بجمع النفايات المنزلية والنفايات المماثلة لها.

المادة 2 : الشروط العامة للتمديد

إن شروط التمديد تبقى مطابقة لشروط العقد الساري المفعول حاليا وخاصة كل ما يتعلق بالموارد البشرية والمقتضيات المالية.

المادة 3 : مقاضيات عامة

لا يحق للمفوض إليه الاعتراض لاحقا على الخدمات المذكورة بالملحق أو المقترضات المترتبة عنه. كل شروط العقد ودفتر التحملات المعمول بهم تبقى سارية المفعول .

المادة 4: تاريخ بدء سريان الملحق

يبدء سريان الملحق الحالي ابتداء من 16 شتنبر 2020 وذلك بعد التأشير عليه من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية والتبليغ بأمر بالخدمة من طرف الجماعة لمراكش.

المادة 5 : مدة صلاحية الملحق

إن المدة القصوى لتمديد الملحق (يتم تحديدها من طرف المجلس الجماعي).....شهورا، ويبقى للمفوض كامل الصلاحية من أجل إنهائه في أي وقت طيلة مدة التمديد شريطة إشعار مسبق المفوض إليه ب 30 يوما .

المادة 6 : الأجرة

تستخلص أداءات مختلف الخدمات وفقا لاثمنة الوحدات المحسوبة بالنسبة للسنة الأخيرة للعقد (السنة السادسة) .
وتبقى هذه الاثمنة هي المعتمدة حتى في حالة وجود ما يثبت زيادة هذه الاثمنة أو نقصانها .

الملحق رقم للعقد رقم

حصة رقم

المتعلق بعقد التدبير المفوض لخدمات

تنظيف وجمع النفايات المنزلية والنفايات المعاللة لها لجماعة مراكش

تم اعتماده من طرف رئيس جماعة مراكش	قرئ وتمت الموافقة عليه من طرف المفوض اليه
والى جهة مراكش لسنى	
أشرف عليه من طرف السيد وزير الداخلية	

السيد محمد العربي بلقاند رئيس المجلس الجماعي لمراكش

بعد تلاوة نص تقرير اللجنة و مقتضيات الملاحق، باب المناقشة مفتوح حول النقطة.

السيد ي. عبد الحفيظ المغراوي عضو المجلس الجماعي

قطاع النظافة بالمدينة يحتاج إلى الرقابة، وعند مناقشتنا لكناش التحملات السابق شددنا على هذا الأمر، فلا بد من مراقبة عمل هذه الشركات لأن مراكش غارقة في الأزمات، والأشهر الثلاثة موضوع التمديد لا نعرف كيف ستمر على المراكشيين، فالحاويات متهاكة والشركة لا تقوم بدورها وكناش التحملات لا يطبق، لذلك لا بد من الرقابة وتطبيق مقتضيات كناش التحملات.

وبالنسبة للملاحق موضوع النقطة، فلا يعقل أن يتم تمديد العقد بنفس الثمن، فلا بد من تخفيضه، لأن مدة التمديد لا تتعدى 3 أشهر والشركة ستشتغل بنفس الآليات التي منها ما هو متهاك.

السيد خليل بولحسن عضو المجلس الجماعي

بداية لا بد أن ننوه ببلدنا وشعبنا على الخروج من جائحة كورونا بأقل الخسائر مجدين بالسياسة الرشيدة لجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، وبخصوص هذه النقطة لدي ملاحظتان: الأولى تتعلق بشركة "تيومارا"

TEOMARA، فالعديد من الأعضاء يتساءلون عن هذه الشركة خاصة أنهم يعرفون 3 شركات للنظافة وهي: ديريشبورغ، بيزورنو و S.M.V.M، شركة بيزورنو التي تملك علامة تجارية دولية بالمقابل شركة TEO MARA هي شركة وطنية يفرض القانون أن تتعاقد معها الجماعة وظلت علامة شركة بيزورنو هي المعروفة والمثبتة على الحاويات، وبما أننا تعاقدنا مع شركة TEO MARA وهي التي سنمدد لها اليوم، وبالتالي فلا بد من إضافة مادة في الملحق الخاص بها تفرض إلصاق علامة TEO MARA على الحاويات وليس بيزورنو.

أما الملاحظة الثانية فتخص المادة 6 من الملاحق والمتعلقة بالأداءات الخاصة بالخدمات فمع تراجع مداخيل الجماعة، وعملا بدورية السيد الوزير الداخلية الحاتة على ترشيد النفقات، وكذا تراجع الخدمات المقدمة من طرف شركات النظافة لا يعقل أن نؤدي لهذه الشركات نفس أثمان السنة الماضية، وبالتالي نحن مطالبون بتقليص هذه المبالغ.

السيد محمد آيت بويديو عضو المجلس الجماعي

فيما يخص هذا التمديد فله مبررات واضحة كتداعيات جائحة وباء كورونا والتزامات بعض الشركات، والملاحظ بشكل جلي هو تراجع قطاع النظافة بالمدينة وقد أشرت لهذا الأمر في الدورة السابقة، فالسبب الرئيسي لهذا التراجع هو تنامي ظاهرة المخالة وكذا سرقة الحاويات وحرقتها وتكسيورها، فأنا لا أدافع عن الشركات لكن كيف يعقل أن تضع الشركة حاوية بلاستيكية جديدة وفي ظرف يومين يتم حرقتها وتسرق عجلاتها، وكمثال فمناطقة جليز التجاري كانت نقطة سوداء بالنسبة لمدينة مراكش لكن اليوم فاقت نظافتها مدينة باريس حيث تم جلب حاويات كبيرة لكن يتم صباغتها وسرقتها، كذلك في منطقة أمرشيش وضعنا 6 حاويات وفي مدة 4 أيام تبقت اثنتان، لذلك لا بد من إيجاد حلول عملية لهذه الإشكالات.

السيد عبد الغني دريوش عضو المجلس الجماعي

هناك مجالان لتقييم قطاع النظافة، المجال الأول هو شهادة المواطنين المراكشيين فعلا الخدمة كانت في ذروة عطائها توج بإعلان مراكش من أنظف 50 مدينة على الصعيد العالمي، أما حاليا تطرح بعض علامات الاستفهام كتواجد بعض النقط السوداء خاصة بمقاطعة المنارة التي لا بد من إيجاد حل لها، وهنا لن احمل المسؤولية مباشرة للشركة، لأن هناك ظاهرة المخالة وتكسيير الحاويات، فهل هذا التمديد سنحافظ فيه على هذه الحالة؟ لذلك فمن الضروري التفكير في آلية مناسبة لإشراك السلطات المحلية إلى جانب الجماعة والشركة المعنية في محاربة هذه الظواهر.

السيد المصطفى الوجداني عضو المجلس الجماعي

بالفعل وكما أشار بعض السادة الأعضاء هناك تراجع في خدمات النظافة، وهذا التراجع الجماعة هي المسؤولة عنه بحكم تواجد دفتر تحملات الذي من واجبا كمجلس وكذا الشركات أن تحترم مقتضياته، وانا لا أظن أن هذا الدفتر لا يتضمن بندا يتحدث عن التمديد، لذلك أريد توضيحات أوفى حول هذا البند.

السيد محمد الإدريسي عضو المجلس الجماعي

لم تقدم لنا شركات النظافة الكيفية التي ستتعاقل فيها مع النفايات بعد فترة انتشار وباء كوفيد 19، لأنه من واجب هذه الشركات أن تغير طريقة عملها كما في جميع دول العالم، فلا بد من تحسيس المواطن بطريقة التعامل الصحيحة مع نفاياته بعد وباء كورونا وهذا دور هذه الشركات بتعاون مع فعاليات المجتمع المدني، لأن الحاويات ستمتلئ بالكمادات، القفازات والمناديل الورقية وهذا يشكل خطرا، وبالتالي فلا بد من معرفة الطريقة التي ستتعاقل فيها الشركات مع ظرفية ما بعد وباء كوفيد 19.

وبالنسبة لظاهرة المخالة، فهي تشكل وسطا مناسباً لانتشار الوباء المذكور فهؤلاء يجوبون بعرباتهم المدينة بحثا عن النفايات داخل الحاويات في انعدام تام لطرق الوقاية الصحية.

السيد أحمد محفوظ عضو المجلس الجماعي

بداية أذكر أنه سبق لنا أن عالجنا ظاهرة المخالة عن طريق التحسيس وتكسير مجموعة من العربات يقارب عددها 500 عربة بعد تنسيق مع السلطات المحلية، الأمن والمجتمع المدني، فهذه الظاهرة تتجلى خطورتها، إضافة إلى ما تقدم به السادة الأعضاء، في أن ما يتم نقله من نفايات يطعمون به الحيوانات الأبقار والأغنام وغيرها ونحن على بعد شهر تقريبا من حلول عيد الأضحى، كما أن هؤلاء منهم اللصوص والدليل اختفاء الحاويات، فلا بد من إيجاد سبيل لمنعهم بتنسيق مع السلطة المحلية، لكن بالمقابل فعلى الشركات أن تلتزم بجمع كافة النفايات وتحسيس المواطنين بإشراك المجتمع المدني.

السيد السعيد أيت المحجوب عضو المجلس الجماعي

سؤالي في الموضوع سأوجهه للسيد النائب أحمد المتصدق المفوض له في قطاع النظافة، هل صحيح أن الدواوير غير مدرجة في كناش التحملات؟ لأننا نلاحظ غياب عملية الكنس بالدواوير.

السيد يوسف أيت رياض عضو المجلس الجماعي

ظاهرة المخالة يجب الحد منها بشكل نهائي، فقد عاينت منذ يومين على مستوى مقاطعة المنارة في موقعين خدمة تقدم خلال 20 دقيقة وأخرى خلال 5 دقائق والسبب راجع إلى مخلفات المخالة، فإذا وجدت السلطة المحلية صعوبة في التدخل للحد من هذا الأمر فيمكن للجماعة المساهمة عن طريق الشرطة البيئية خاصة وأن الشركات مع اقتراب نهاية العقد تعرف تقادم لآلياتها وهذا شيء طبيعي.

فقطاع النظافة رغم أنه من اختصاص الجماعة فلا بد من تظافر كافة المتدخلين للنهوض به خاصة وأن الأمر يتعلق بمدينة من حجم مراكش والتي حصلت على اعتراف مؤخرا بأنها من أنظف 50 مدينة على الصعيد العالمي

السيد حسن بباوي عضو المجلس الجماعي

تراجع الخدمة لدى شركات النظافة راجع لعوامل كالمخالة، تكسير الحاويات وسرقتها، بل حتى رمي الأتربة بالحاويات مما يجعل ظروف اشتغال عامل النظافة صعبة وهذا يؤثر على مدة تقديم الخدمة، وبالتالي فمن الضروري محاربة ظاهرة المخالة والقيام بحملات تحسيسية بإشراك السلطة المحلية والمجتمع المدني خاصة ونحن نتحدث عن مدينة مراكش مدينة البيئة النظيفة والسياحة.

السيد عبد السلام سي كوري النائب الثاني لرئيس المجلس الجماعي

فيما يتعلق بموضوع التمديد وللتوضيح فهو ليس مراجعة للعقد بل استمرار للعقد بنفس الشروط، وإلا فسنكون في حاجة إلى مفاوضات جديدة حول كناش التحملات ككل، فحتى الشركات لديها مطالبها وتريد تضمينها بكناش التحملات، لكننا في إطار تمديد سيعرف لقاءات مع الشركات لتحرير محاضر تلزمها بتطبيق كناش التحملات. أيضا فقطاع النظافة ليس من اختصاص الجماعة لوحدها بل من اختصاص كافة مكونات المدينة ومعالجة إشكالاته تتطلب مقاربة تشاركية فعلية، من طرف الجماعة في مجال المراقبة وتطبيق الجزاءات، لكن لا بد من انخراط أطراف أخرى كالسلطة المحلية، الأمن، فعاليات المجتمع المدني والسكان، فهذه الأخيرة تحتاج إلى حملة توعية وتحسيس لتتخاطب بشكل جدي في هذه المقاربة، كذلك يجب إبعاد هذا الموضوع عن المزايدات السياسية. كما أن ظاهرة المخالة تحتاج مقاربة خاصة تتدخل فيها كافة المكونات التي سبق ذكرها وتظافر كافة الجهود لمحاربتها باعتبارها إشكال أساسي لقطاع النظافة بالمدينة، وأنا مع اقتراح خلق شرطة بلدية كجماعة للمساهمة في هذا الأمر.

السيد أحمد العطارى رئيس المنطقة الحضرية جامع الفنا

مع احترامي لكافة المتدخلين، هناك توجه شبه مبطن لتحميل المسؤولية للسلطة المحلية في موضوع النظافة، وهذا في رأيي توجه غير سليم، فالسلطات المحلية مجندة دائما لمحاربة جميع الظواهر المشينة، لكن وكما أشرت هناك ليست وحدها المسؤولية ففي حالات السرقة والحرق والاتلاف فعلى المصالح الجماعية والشركات المعنية بعث شكايات في الموضوع لدى الجهات المختصة.

أما بالنسبة لظاهرة المخالة، وكمثال حي بمقاطعة جامع الفنا حجزنا عددا من العربات لكن مع الأسف عند اتصال السلطات المحلية ببعض مصالح المقاطعة أو المجلس الجماعي لا تجد تجاوبا وبقيت العربات محتجزة بعرضة بوعشرين، ففعلا نحتاج تنسيق محكم، ونحن كسلطات محلية في استعداد تام للتعاون مع المجلس في كافة المجالات وعلى رأسها قطاع النظافة، ورغم كل الاكراهات فنظرتي للنظافة بالمدينة ليست سوداوية بل بالعكس هناك مجهودات جبارة تبذل ومدينة مراكش مدينة نظيفة.

السيد محمد العربى بلقائد رئيس المجلس الجماعي لمراكش

شكرا على تدخلاتكم القيمة، ففعلا موضوع النقطة يستحق كل هذا الوقت والاهتمام، فمدينتنا مصنفة من المدن الأولى في قطاع النظافة، لكن هذا لا ينفي إثارة بعض النقائص كما طرحتم كالرقابة على الشركات والتي يتم بالفعل ممارستها بكافة الوسائل خاصة الحديثة منها، وبهذه المناسبة أحييكم جميعا على تكوين مجموعات على تطبيق واتساب لتتبع عمل شركات النظافة، لكن لا يجب تعميم الإشكالات على المدينة ككل وتهويل الموضوع، لكن هذه الاختلالات يساهم فيها الجميع بمن فيهم المواطنون الذين لا يلتزمون برمي نفاياتهم بالحاويات المخصصة لذلك وينتظرون مرور صاحب عربة المخالة امام بيوتهم لأنهم لا يريدون الحاويات بالقرب منهم وبالتالي أصبحت بعيدة عنهم وذلك لطبيعة النفايات التي تنتجها الساكنة، وهذا دور المجتمع المدني الذي كان في وقت من الأوقات فاعل أساسي في عمليات التحسيس والتوعية، لذلك لا بد من إحياء هذه الروح الجماعية والتعاونية.

وبالنسبة لدور السلطة المحلية، فأنا أقدر وأحترم تدخل السيد رئيس منطقة جامع الفنا، لكن هذه المنطقة لا يمكن أن تقيس عليها مناطق أخرى بالمدينة خاصة مقاطعة المنارة، فأنا عاينت أكثر من مرة ظاهرة المخالة، ومحاربتها دور السلطة المحلية التي كاتبنها في الموضوع وقدمت الشركات عدة فيديوهات توثق الأعمال المشينة لهذه الظاهرة، ومع ذلك لا يمكن تحميل السلطات المحلية المسؤولية كاملة عن هذا الأمر خاصة في فترة الطوارئ الصحية والتي بقيت فيها ساخرة على أمن وصحة الساكنة في ظل جائحة كورونا، لذلك فنحن في حاجة لبذل مزيد من الجهود والأخذ باقتراحات هامة أتت من خلال تدخلاتكم اليوم، فحتى التمديد المدرج خلال هذه الجلسة لم نطرحه إلا

بعد موافقة الشركات المعنية، وهذه المواضيع تتم دائما بتنسيق مع المصالح الولائية، فرغم أننا ابقينا في الملاحق على نفس الأثمنة فسنطلب من الشركات تحسين الخدمة وهذا ما يهمنا.

وبالنسبة لظاهرة المخالة، أطلب من السيد المدير العام للمصالح توجيه رسالة إلى السيد الوالي في الموضوع لتكوين فرق مشتركة لمحاربة الظاهرة وباقي الظواهر الأخرى المرتبطة بالقطاع.

أما فيما يتعلق بشركة TEO MARA فإذا كان هناك خطأ فيمكننا تداركه حيث سنطلب من الشركة تعويض تسمية بيزورنو ب TEO MARA دون الحاجة إلى إضافة ذلك في الملحق، أيضا سنطلب من الشركات المعنية القيام بعملية التحسيس من جديد للمواطنين.

السيد أحمد المتصدق النائب الرابع لرئيس المجلس الجماعي

جائحة كورونا بينت الدور الكبير لعامل النظافة والمخاطرة بحياته وحياة أسرته كل يوم دون عطله، وبالمناسبة أشكر أيضا الموظفين الساهرون على تتبع عملية النظافة بالمدينة.

وبالنسبة للمرجعية القانونية لهذه النقطة، فهي قانون التدبير المفوض التي ينص على أن كل تمديد للعقد يجب أن يكون موضوع ملحق، ومادته السادسة لها ارتباط بالوزن الذي نجد فيه متغير سنوي يأتي من وزارة المالية له علاقة بثمن البنزين وأمور أخرى وقد أشرنا له في الملحق الذي تضمن آخر متغير.

وللتذكير فهذا تعاقد بين طرفين يضم التزامات منها الاستثمار وحقوق وهي الخدمة، ففيما يخص الاستثمار ووفق تقرير المجلس الأعلى للحسابات فكل شركة التدبير المفوض لمدينة مراكش قد استوفت استثماراتها (عدد الشاحنات، الحاويات ...)

أما بخصوص تعويض اسم شركة بيزورنو ب TEO MARA فسندقق في الأمر لأن الشركة الام التي تقدمت بطلب العروض هي بيزورنو.

كما أود ان اشير ان طلب العروض ينص على كنس كافة تراب المدينة من خلال تحديد مسارات للكنس وهذا أدى إلى سقوط بعض الهوامش وهو ما اتفق عليه، لكننا حاولنا تفادي هذه النقائص في كناش التحملات الجديد منها فرض حاويات حديدية، تغيير منظومة الرقابة، إشراك المقاطعة وتحميلها المسؤولية، اعتماد التتبع الرقمي ...

السيد السعيد آيت المحجوب عضو المجلس الجماعي

أنا لا أتحدث على أنه تم الاتفاق على مسارات معينة للكنس منذ سنة 2014، أنا اتحدث عن مدى إمكانية إضافة الدواوير في التمديد، أيضا هناك نقطة وسيطية للنفايات قرب دوار السراغنة لا تحترم المعايير.

السيد محمد العربي بلقائد رئيس المجلس الجماعي لمراكش

كل هذه الأمور سيتم طرحها خلال عقد لقاء مع الشركات المعنية، من خلال توصية للمجلس بمراعاة تحسين الخدمة من خلال زيادة عدد العمال والحاويات والاهتمام بالنقط السوداء.

إن، وإن لم يتبق أي متدخل إضافي، سنمر على التصويت على الملاحق الثلاثة.

مقرر عدد 482/1/2020 بتاريخ 26 يونيو 2020

النقطة الثانية من جدول أعمال الدورة الاستثنائية المنعقدة خلال شهر يونيو - يوليوز 2020 المتعلقة:

بالدراسة والمصادقة على ثلاثة ملاحق اضافية لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات

بين مجلس جماعة مراكش والشركات المفوض اليها تدبير المرفق في شأن تمديد مدة الاستغلال،

ويتعلق الامر بالشركات التالية: شركة TEO MARA / شركة ديريشبورك Derichebour / شركة S.M.V.M

- إن مجلس جماعة مراكش المجتمع في دورته الاستثنائية خلال شهري يونيو - يوليوز 2020 خلال الجلسة الافتتاحية العلنية المنعقدة بتاريخ 26 يونيو 2020 بقاعة الجلسات الكبرى بمقر جهة مراكش اسفي تحت رئاسة السيد محمد العربي بلقائد رئيس المجلس الجماعي لمراكش وبمحضر السيد احمد العطاري رئيس الدائرة الحضرية جامع لفنا ممثلا للسيد الوالي عامل عمالة مراكش.
- وبناء على طلب السيد الوالي عامل عمالة مراكش المتوصل به تحت عدد 7837 بتاريخ 2020/06/19 في شأن عقد دورة استثنائية لمجلس جماعة مراكش.
- وتبعا للإرسالية الموجهة للسيد الوالي عامل عمالة مراكش الصادرة تحت عدد 7119 بتاريخ 2020/06/22 في شأن اضافة نقط لجدول اعمال الدورة الاستثنائية المذكورة للتداول بشأنها.
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.
- و بناء على الظهير الشريف رقم 1.06.15 الصادر بتاريخ 15 من محرم 1427 (14 فبراير 2006) بتنفيذ القانون رقم 54.05 المتعلق بالتدبير المفوض للمرافق العامة وخاصة المادة 13 منه.
- وبعد تقديم نص تقرير اجتماع اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات حول النقطة.
- وبعد تمكين اعضاء المجلس الجماعي من المشاريع الثلاثة للملاحق الاضافية لعقود التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش والشركات المفوض اليها تدبير المرفق، ويتعلق الامر بشركة TEO MARA، شركة ديريشبورك Derichebour و شركة S.M.V.M .
- وبعد التوضيحات المقدمة من طرف السيد رئيس مجلس جماعة مراكش.
- وبعد المناقشة المستفيضة وابداء الرأي حول النقطة.
- وحيث ان الآجال القانونية من اجل اتمام الاجراءات الادارية لإبرام اتفاقيات التدبير لا تسمح للمتعهد الجديد في اطار عقد التدبير المفوض المقبل للبدء في تدبير المرفق في 2020/09/16 مما تطلب تمديده لثلاثة اشهر الى غاية 2020/12/31.
- وحيث ان المداولات حول النقطة افرزت اتفاقا لإحداث فرقة مشتركة بين السلطات المحلية و جماعة مراكش للحد من ظاهرة "التنقيب وجمع القمامات بشكل عشوائي" او ما يسمى ب "المخاللة" في تراب جماعة مراكش.
- وبعد إجراء التصويت العلني طبقا للقانون.
- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي :
- عدد الأعضاء الحاضرين اثناء التصويت : 42 عضوا
- عدد الأصوات المعبر عنها : 42 عضوا
- عدد الأعضاء الموافقين : 40 عضوا وهم السادة :
- محمد العربي بلقائد، عبد السلام سي كوري، أحمد عبيلة، أمال ميصرة، محمد توفلة، عواطف البردعي، عبد الهادي ويسلات، محمد بن بلا، محمد الزراف، عبد المجيد ايت القاضي، أحمد محفوظ، توفيق بلوجور، جويده العويدي، إشراق البويسفي، عبد الهادي فاري، حسن بباوي، يوسف ايت رياض، عادل المتصدق، عبد الرزاق جبور، المصطفى الوجداني، محمد الادريسي، حفيدة مجدار، سعيدة سلال، ثورية بوعباد، عبد الهادي بن علا، خليفة الشحيمي، ي. البشير طوبا، الحسين نوار، محمد باقة، عبد الهادي تلماضي، عبد الغني دريوش، محمد ايت الزاوي، فاطمة لمكهون، جمال الدين العكروود، عبد المجيد بناني، محمد بنلعروسي، عبد الاله الغلف، عبد الصمد العكاري، أحمد المتصدق، ي. احفيظ قضاوي العباسي.
- عدد الأعضاء الراضين : لا أحد
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت : 02 عضوان وهما السيدان :
- ي عبد الحفيظ المغراوي، خليل بولحسن.

يقر ماييلي

صادق مجلس جماعة مراكش بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالملحق الاضافي لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش وشركة TéoMARA المفوض اليها تدبير المرفق بتراب مقاطعتي مراكش المدينة و سيدي يوسف بن علي في شأن تمديد مدة الاستغلال الى غاية نهاية السنة الحالية في 2020/12/31 حسب الشروط المضمنة في الملحق كما هو مرفق بتقرير اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات ومحضر النقطة والاتية مواده كالتالي:

ملحق رقم 2

المتعلق بالعقد رقم CC/2014/28 للتدبير المفوض لخدمات النظافة لجماعة مراكش

يُتضمن:

جميع وتوزيع النفايات المنزلية والنفايات التجارية.

تنظيف الطرق والمساحات العمومية.

حصة رقم 2

النسخة المعتمدة رسمياً من هذا الملحق هي باللغة الفرنسية

ديباجة

- تبعاً لمداولات المجلس الجماعي لمراكش بتاريخ 17 ماي 2006 المتعلقة بالتدبير المفوض لخدمات التنظيف و جمع النفايات المنزلية والنفايات المماثلة.
- بناء على العقد رقم CC/2014/28 للتدبير المفوض لخدمات التنظيف و جمع النفايات المنزلية و النفايات المماثلة لجماعة مراكش لفائدة شركة TéoMARA شطر 2.
- بناء على المادة 13 من القانون 54.05 المتعلق بالتدبير المفوض للمرفق العمومية.
- بناء على المادة 6 من دفتر التحملات المتعلقة بمدة التفويض وشروط التمديد موضوع الملحق.
- واعتباراً لكون مدة العقد ست سنوات، ستنهي شركة TéoMARA لخدماتها بتاريخ 2020/09/15.
- بناء على نشر طلب العروض لجماعة مراكش بخصوص عقود جديدة لخدمات التنظيف و جمع النفايات المنزلية والنفايات المماثلة.
- وحيث ان الآجال القانونية من اجل اتمام الاجراءات الادارية لإبرام اتفاقيات التدبير لا تسمح للمتعهدين الجدد في اطار عقد التدبير المفوض المقبل للبدء في تدبير المرفق في 2020/09/16.
- وتبعاً لمقرر مجلس جماعة مراكش عدد 2020/1/482 بتاريخ 26 يونيو 2020 و المتخذ خلال الدورة الاستثنائية المنعقدة خلال شهر يونيو - يوليوز 2020 والقاضي بالمصادقة بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالملحق الاضافي لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش وشركة TéoMARA المفوض اليها تدبير المرفق بتراب مقاطعتي مراكش المدينة و سيدي يوسف بن علي في شأن تمديد مدة الاستغلال الى غاية نهاية السنة الحالية في 2020/12/31 كما هو مرفق بتقرير اللجنة المكلفة بالمراقب العمومية والخدمات ومحضر النقطة.

تم عقد ملحق اتفاق بين

❖ جماعة مراكش الممثلة في شخص السيد رئيس مجلس جماعة مراكش

من جهة

و

❖ شركة TéoMARA المفوض اليها تدبير المرفق ممثلة قانونياً بالسيد :

من جهة اخرى

وتم الاتفاق على ما يلي :

المادة الاولى : موضوع الملحق

ضماناً لاستمرارية المرفق العمومي وتفادياً لتوقفه، تم ابرام ملحق يقضي بتمديد مدة العقد الساري المفعول ابتداء من 16 شتنبر 2020 الى غاية 31 دجنبر 2020 بواسطة امر بالخدمة لمواصلة خدمات العقد الخاص بجمع النفايات المنزلية والنفايات المماثلة لها.

المادة الثانية : الشروط العامة للتمديد

ان شروط التمديد تبقى مطابقة لشروط العقد الساري المفعول حالياً وخاصة كل ما يتعلق بالموارد البشرية والمقتضيات المالية.

المادة الثالثة : مقتضيات عامة

لا يحق للمفوض اليه الاعتراض لاحقا على الخدمات المذكورة بالملحق او المقتضيات المترتبة عنه .

كل شروط العقد ودفتر التحملات المعمول بهما تبقى سارية المفعول.

المادة الرابعة : تاريخ بدء سريان الملحق

يبدأ سريان الملحق الحالي ابتداء من 16 شتنبر 2020 وذلك بعد التأشير عليه من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية والتبليغ بالأمر بالخدمة من طرف جماعة مراكش.

المادة الخامسة : مدة صلاحية الملحق

ان المدة القصوى لتمديد الملحق ستنتهي في اخر السنة الجارية اي 2020/12/31، ويبقى للمفوض كامل الصلاحية من اجل انتهائه في اي وقت طيلة مدة التمديد شريطة اشعار مسبق للمفوض اليه ب 30 يوما.

المادة السادسة : الاجرة

تستخلص أداءات مختلف الخدمات وفقا لأثمنة الوحدات المحتسبة بالنسبة للسنة الاخيرة للعقد (السنة السادسة). وتبقى هذه الاثمنة هي المعتمدة حتى في حالة وجود ما يثبت زيادتها او نقصانها.

نائب كاتب المجلس
ي احفيظ قضاوي العباسي

رئيس مجلس جماعة مراكش
محمد العربي بلقائد

مقرر عدد 2020/2/482 بتاريخ 26 يونيو 2020

النقطة الثانية من جدول أعمال الدورة الاستثنائية المنعقدة خلال شهر يونيو - يوليوز 2020 المتعلقة:

بالدراسة والمصادقة على ثلاثة ملاحق اضافية لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات

بين مجلس جماعة مراكش والشركات المفوض اليها تدبير المرفق في شأن تمديد مدة الاستغلال،

ويتعلق الامر بالشركات التالية: شركة TEO MARA / شركة ديريشبورك Derichebourg / شركة S.M.V.M

- ♦ إن مجلس جماعة مراكش المجتمع في دورته الاستثنائية خلال شهري يونيو - يوليوز 2020 خلال الجلسة الافتتاحية العلنية المنعقدة بتاريخ 26 يونيو 2020 بقاعة الجلسات الكبرى بمقر جهة مراكش اسفي تحت رئاسة السيد محمد العربي بلقاند رئيس المجلس الجماعي لمراكش وبمحضر السيد احمد العطاري رئيس الدائرة الحضرية جامع لفنا ممثلا للسيد الوالي عامل عمالة مراكش.
- ♦ وبناء على طلب السيد الوالي عامل عمالة مراكش المتوصل به تحت عدد 7837 بتاريخ 2020/06/19 في شأن عقد دورة استثنائية لمجلس جماعة مراكش.
- ♦ وتبعا للإرسالية الموجهة للسيد الوالي عامل عمالة مراكش الصادرة تحت عدد 7119 بتاريخ 2020/06/22 في شأن اضافة نقط لجدول اعمال الدورة الاستثنائية المذكورة للتداول بشأنها.
- ♦ وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.
- ♦ وبناء على الظهير الشريف رقم 1.06.15 الصادر بتاريخ 15 من محرم 1427 (14 فبراير 2006) بتنفيذ القانون رقم 54.05 المتعلق بالتدبير المفوض للمرافق العامة وخاصة المادة 13 منه.
- ♦ وبعد تقديم نص تقرير اجتماع اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات حول النقطة.
- ♦ وبعد تمكين اعضاء المجلس الجماعي من المشاريع الثلاثة للملاحق الاضافية لعقود التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش والشركات المفوض اليها تدبير المرفق، ويتعلق الامر بشركة TEO MARA، شركة ديريشبورك Derichebourg و شركة S.M.V.M .
- ♦ وبعد التوضيحات المقدمة من طرف السيد رئيس مجلس جماعة مراكش.
- ♦ وبعد المناقشة المستفيضة وابداء الرأي حول النقطة.
- ♦ وحيث ان الآجال القانونية من اجل اتمام الاجراءات الادارية لإبرام اتفاقيات التدبير لا تسمح للمتعهدين الجدد في اطار عقد التدبير المفوض المقبل للبدء في تدبير المرفق في 2020/09/16 مما يتطلب تمديده لثلاثة اشهر الى غاية 2020/12/31.
- ♦ وحيث ان المداولات حول النقطة افرزت اتفاقا لإحداث فرقة مشتركة بين السلطات المحلية و جماعة مراكش للحد من ظاهرة "التنقيب وجمع القمامات بشكل عشوائي" او ما يسمى ب "المخاللة" في تراب جماعة مراكش.
- ♦ وبعد إجراء التصويت العلني طبقا للقانون.
- ♦ وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي :
- عدد الأعضاء الحاضرين اثناء التصويت : 42 عضوا
- عدد الأصوات المعبر عنها : 42 عضوا
- عدد الأعضاء الموافقين : 40 عضوا وهم السادة :
- محمد العربي بلقاند، عبد السلام سي كوري، أحمد عبيلة، أمال ميصرة، محمد توفلة، عواطف البردعي، عبد الهادي ويسلات، محمد بن بلا، محمد الزراف، عبد المجيد ايت القاضي، أحمد محفوظ، توفيق بلوجور، جويده العويدي، إشراق البويسفي، عبد الهادي فاري، حسن بباوي، يوسف ايت رياض، عادل المتصدق، عبد الرزاق جبور، المصطفى الوجداني، محمد الادريسي، حفيدة مجدار، سعيدة سلال، ثورية بوعباد، عبد الهادي بن علا، خليفة الشحيمي، ي. البشير طوبا، الحسين نوار، محمد باقة، عبد الهادي تلماضي، عبد الغني دريوش، محمد ايت الزاوي، فاطمة لمكهون، جمال الدين العكرو، عبد المجيد بناني، محمد بنلعروسي، عبد الاله الغلف، عبد الصمد العكاري، أحمد المتصدق، ي. احفيظ قضاوي العباسي.
- عدد الأعضاء الراضين : لا أحد
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت : 02 عضوان وهما السيدان:
- ي عبد الحفيظ المغراوي، خليل بولحسن.

يقرر مايلي

صادق مجلس جماعة مراكش بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالملاحق الاضافي لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش شركة ديريشبورك Derichebourg المفوض اليها تدبير المرفق بتراب مقاطعتي جليز والنخيل في شأن تمديد مدة الاستغلال الى غاية نهاية السنة الحالية في 2020/12/31 حسب الشروط المضمنة في الملحق كما هو مرفق بتقرير اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات ومحضر النقطة والاتية مواده كالتالي:

ملحق رقم 2

المتعلق بالعقد رقم CC/2014/45 للتدبير المفوض لخدمات النظافة لجماعة مراكش

يتضمن:

جميع وتوزيع النفايات المنزلية والنفايات التجارية
تنظيف الطرق والمساحات العمومية.

حصة رقم 3

النسخة المعتمدة رسميا من هذا الملحق هي باللغة الفرنسية

دباجة

- تبعاً لمداورات المجلس الجماعي لمراكش بتاريخ 17 ماي 2006 المتعلقة بالتدبير المفوض لخدمات التنظيف و جمع النفايات المنزلية والنفايات المماثلة.
- بناء على العقد رقم CC/2014/28 للتدبير المفوض لخدمات التنظيف و جمع النفايات المنزلية و النفايات المماثلة لجماعة مراكش لفائدة شركة **DERICHEBOURG MARRAKECH** شطر 3.
- بناء على المادة 13 من القانون 54.05 المتعلق بالتدبير المفوض للمرفق العمومية.
- بناء على المادة 6 من دفتر التحملات المتعلقة بمدة التفويض وشروط التمديد موضوع الملحق.
- واعتباراً لكون مدة العقد ست سنوات، ستنهي شركة **DERICHEBOURG MARRAKECH** لخدماتها بتاريخ 2020/09/15.
- بناء على نشر طلب العروض لجماعة مراكش بخصوص عقود جديدة لخدمات التنظيف و جمع النفايات المنزلية والنفايات المماثلة.
- وحيث ان الأجل القانوني من أجل اتمام الاجراءات الادارية لإبرام اتفاقيات التدبير لا تسمح للمتعهدين الجدد في اطار عقد التدبير المفوض المقبل للبدء في تدبير المرفق في 2020/09/16.
- وتبعاً لمقرر مجلس جماعة مراكش عدد 2020/1/482 بتاريخ 26 يونيو 2020 و المتخذ خلال الدورة الاستثنائية المنعقدة خلال شهر يونيو - يوليو 2020 والقاضي بالمصادقة بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالملحق الاضافي لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش وشركة **DERICHEBOURG** المفوض اليها تدبير المرفق بتراب مقاطعتي مراكش المدينة وسيدي يوسف بن علي في شأن تمديد مدة الاستغلال الى غاية نهاية السنة الحالية في 2020/12/31 كما هو مرفق بتقرير اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات ومحضر النقطة.

تم عقد ملحق اتفاق بين

❖ جماعة مراكش الممثلة في شخص السيد رئيس مجلس جماعة مراكش

من جهة

و

❖ شركة **DERICHEBOURG MARRAKECH** المفوض اليها تدبير المرفق ممثلة قانونياً بالسيد :

من جهة اخرى

وتم الاتفاق على ما يلي :

المادة الاولى : موضوع الملحق

ضماناً لاستمرارية المرفق العمومي وتفادياً لتوقفه، تم ابرام ملحق يقضي بتمديد مدة العقد الساري المفعول ابتداء من 16 شتنبر 2020 الى غاية 31 دجنبر 2020 بواسطة امر بالخدمة لمواصلة خدمات العقد الخاص بجمع النفايات المنزلية والنفايات المماثلة لها.

المادة الثانية : الشروط العامة للتمديد

ان شروط التمديد تبقى مطابقة لشروط العقد الساري المفعول حالياً وخاصة كل ما يتعلق بالموارد البشرية والمقتضيات المالية.

المادة الثالثة : مقتضيات عامة

لا يحق للمفوض اليه الاعتراض لاحقا على الخدمات المذكورة بالملحق اوالمقتضيات المترتبة عنه .
كل شروط العقد ودفتر التحملات المعمول بهما تبقى سارية المفعول.

المادة الرابعة : تاريخ بدء سريان الملحق

يبدأ سريان الملحق الحالي ابتداء من 16 شتنبر 2020 وذلك بعد التأشير عليه من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية والتبليغ بالأمر بالخدمة من طرف جماعة مراكش.

المادة الخامسة : مدة صلاحية الملحق

ان المدة القصوى لتمديد الملحق ستنتهي في اخر السنة الجارية اي 2020/12/31، ويبقى للمفوض كامل الصلاحية من اجل انهاء في اي وقت طيلة مدة التمديد شريطة اشعار مسبق للمفوض اليه ب 30 يوما.

المادة السادسة : الاجرة

تستخلص أداءات مختلف الخدمات وفقا لأثمنة الوحدات المحتسبة بالنسبة للسنة الاخيرة للعقد (السنة السادسة). وتبقى هذه الاثمنة هي المعتمدة حتى في حالة وجود ما يثبت زيادتها او نقصانها.

نائب كاتب المجلس
ي احفيظ قضاوي العباسي



رئيس مجلس جماعة مراكش
محمد العربي بلقاند



مقرر عدد 2020/3/482 بتاريخ 26 يونيو 2020

النقطة الثانية من جدول أعمال الدورة الاستثنائية المنعقدة خلال شهر يونيو - يوليوز 2020 المتعلقة:

بالدراسة والمصادقة على ثلاثة ملاحق اضافية لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات

بين مجلس جماعة مراكش والشركات المفوض اليها تدبير المرفق في شأن تمديد مدة الاستغلال،

ويتعلق الامر بالشركات التالية: شركة TEO MARA / شركة ديريشبورك Derichebourg / شركة S.M.V.M

- ♦ إن مجلس جماعة مراكش المجتمع في دورته الاستثنائية خلال شهري يونيو - يوليوز 2020 خلال الجلسة الافتتاحية العلنية المنعقدة بتاريخ 26 يونيو 2020 بقاعة الجلسات الكبرى بمقر جهة مراكش اسفي تحت رئاسة السيد محمد العربي بلقاند رئيس المجلس الجماعي لمراكش وبمحضر السيد احمد العطاري رئيس الدائرة الحضرية جامع لفنا ممثلا للسيد الوالي عامل عمالة مراكش.
- ♦ وبناء على طلب السيد الوالي عامل عمالة مراكش المتوصل به تحت عدد 7837 بتاريخ 2020/06/19 في شأن عقد دورة استثنائية لمجلس جماعة مراكش.
- ♦ وتبعا للإرسالية الموجهة للسيد الوالي عامل عمالة مراكش الصادرة تحت عدد 7119 بتاريخ 2020/06/22 في شأن اضافة نقط لجدول اعمال الدورة الاستثنائية المذكورة للتداول بشأنها.
- ♦ وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.
- ♦ و بناء على الظهير الشريف رقم 1.06.15 الصادر بتاريخ 15 من محرم 1427 (14 فبراير 2006) بتنفيذ القانون رقم 54.05 المتعلق بالتدبير المفوض للمرافق العامة وخاصة المادة 13 منه.
- ♦ وبعد تقديم نص تقرير اجتماع اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات حول النقطة.
- ♦ وبعد تمكين اعضاء المجلس الجماعي من المشاريع الثلاثة للملاحق الاضافية لعقود التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش والشركات المفوض اليها تدبير المرفق، ويتعلق الامر بشركة TEO MARA، شركة ديريشبورك Derichebourg و شركة S.M.V.M .
- ♦ وبعد التوضيحات المقدمة من طرف السيد رئيس مجلس جماعة مراكش.
- ♦ وبعد المناقشة المستفيضة وابداء الرأي حول النقطة.
- ♦ وحيث ان الآجال القانونية من اجل اتمام الاجراءات الادارية لإبرام اتفاقيات التدبير لا تسمح للمتعهد الجديد في اطار عقد التدبير المفوض المقبل للبدء في تدبير المرفق في 2020/09/16 مما تطلب تمديده لثلاثة اشهر الى غاية 2020/12/31.
- ♦ وحيث ان المداولات حول النقطة افرزت اتفاقا لإحداث فرقة مشتركة بين السلطات المحلية و جماعة مراكش للحد من ظاهرة "التنقيب وجمع القمامات بشكل عشوائي" او ما يسمى ب "المخاللة" في تراب جماعة مراكش.
- ♦ وبعد إجراء التصويت العلني طبقا للقانون.
- ♦ وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي :

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت : 42 عضوا

- عدد الأصوات المعبر عنها : 42 عضوا

- عدد الأعضاء الموافقين : 40 عضوا وهم السادة :

محمد العربي بلقاند، عبد السلام سي كوري، أحمد عبيلة، أمال ميصرة، محمد توفلة، عواطف البردعي، عبد الهادي ويسلات، محمد بن بلا، محمد الزراف، عبد المجيد ايت القاضي، أحمد محفوظ، توفيق بلوجور، جويذة العويدي، إشراق البويسفي، عبد الهادي فاري، حسن بباوي، يوسف ايت رياض، عادل المتصدق، عبد الرزاق جبور، المصطفى الوجداني، محمد الادريسي، حفيدة مجدار، سعيدة سلاله، ثورية بوعباد، عبد الهادي بن علا، خليفة الشحيمي، ي. البشير طوبا، الحسين نوار، محمد باقة، عبد الهادي تلماضي، عبد الغني دريوش، محمد ايت الزاوي، فاطمة لمكهون، جمال الدين العكرو، عبد المجيد بناني، محمد بنلعروسي، عبد الاله الغلف، عبد الصمد العكاري، أحمد المتصدق، ي. احفيظ قضاوي العباسي.

- عدد الأعضاء الراضين :

- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت : 02 عضوا وهما السيدان:

ي عبد الحفيظ المغراوي، خليل بولحسن.

يقر مايلي

صادق مجلس جماعة مراكش بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالملاحق الاضافي لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش شركة S.M.V.M المفوض اليها تدبير المرفق بتراب مقاطعة المنارة في شأن تمديد مدة الاستغلال الى غاية نهاية السنة الحالية في 2020/12/31 حسب الشروط المضمنة في الملحق كما هو مرفق بتقرير اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات ومحضر النقطة والاتية مواده كالتالي:

ملحق رقم 2

المتعلق بالعقد رقم CC/2014/16 للتدبير المفوض لخدمات النظافة لجماعة مراكش

يتضمن :

جميع وتقرير النفقات المنزلية والنفقات المماثلة لها.
تنظيف الطرقات والمطبات العمومية.

حصة رقم 1

النسخة المعتمدة رسميا من هذا الملحق هي باللغة الفرنسية

ديباجة

- تبعاً لمداولات المجلس الجماعي لمراكش بتاريخ 17 ماي 2006 المتعلقة بالتدبير المفوض لخدمات التنظيف و جمع النفايات المنزلية والنفقات المماثلة.
- بناء على العقد رقم CC/2014/16 للتدبير المفوض لخدمات التنظيف و جمع النفايات المنزلية و النفقات المماثلة لجماعة مراكش لفائدة شركة S.M.V.M شطر 1.
- بناء على المادة 13 من القانون 54.05 المتعلق بالتدبير المفوض للمرفق العمومية.
- بناء على المادة 6 من دفتر التحملات المتعلقة بمدة التفويض وشروط التمديد موضوع الملحق.
- واعتباراً لكون مدة العقد ست سنوات، ستنهي شركة S.M.V.M لخدماتها بتاريخ 2020/09/15.
- بناء على نشر طلب العروض لجماعة مراكش بخصوص عقود جديدة لخدمات التنظيف و جمع النفايات المنزلية والنفقات المماثلة.
- وحيث ان الأجل القانونية من أجل اتمام الاجراءات الادارية لإبرام اتفاقيات التدبير لا تسمح للمتعهد الجديد في إطار عقد التدبير المفوض المقبل للبدء في تدبير المرفق في 2020/09/16.
- وتبعاً لمقرر مجلس جماعة مراكش عدد 2020/1/482 بتاريخ 26 يونيو 2020 و المتخذ خلال الدورة الاستثنائية المنعقدة خلال شهر يونيو - يوليوز 2020 والقاضي بالمصادقة بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالملحق الاضافي لعقد التدبير المفوض لقطاع النظافة وجمع النفايات بين مجلس جماعة مراكش وشركة S.M.V.M المفوض اليها تدبير المرفق بتراب مقاطعتي مراكش المدينة و سيدي يوسف بن علي في شأن تمديد مدة الاستغلال الى غاية نهاية السنة الحالية في 2020/12/31 كما هو مرفق بتقرير اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات ومحضر النقطة.

تم عقد ملحق اتفاق بين

❖ جماعة مراكش الممثلة في شخص السيد رئيس مجلس جماعة مراكش

من جهة

و

❖ شركة S.M.V.M المفوض اليها تدبير المرفق ممثلة قانونيا بالسيد :

من جهة اخرى

وتم الاتفاق على ما يلي :

المادة الاولى : موضوع الملحق

ضماناً لاستمرارية المرفق العمومي وتفادياً لتوقفه، تم ابرام ملحق يقضي بتمديد مدة العقد الساري المفعول ابتداء من 16 شتنبر 2020 الى غاية 31 دجنبر 2020 بواسطة امر بالخدمة مواصلة خدمات العقد الخاص بجمع النفايات المنزلية والنفقات المماثلة لها.

المادة الثانية : الشروط العامة للتمديد

ان شروط التمديد تبقى مطابقة لشروط العقد الساري المفعول حالياً وخاصة كل ما يتعلق بالموارد البشرية والمقتضيات المالية.

المادة الثالثة : مقتضيات عامة

لا يحق للمفوض اليه الاعتراض لاحقا على الخدمات المذكورة بالملحق او المقتضيات المترتبة عنه .

كل شروط العقد ودفتر التحملات المعمول بهما تبقى سارية المفعول.

المادة الرابعة : تاريخ بدء سريان الملحق

يبدأ سريان الملحق الحالي ابتداء من 16 شتنبر 2020 وذلك بعد التأشير عليه من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية و التبليغ بالأمر بالخدمة من طرف جماعة مراكش.

المادة الخامسة : مدة صلاحية الملحق

ان المدة القصوى لتمديد الملحق ستنتهي في اخر السنة الجارية اي 2020/12/31، ويبقى للمفوض كامل الصلاحية من اجل انهائه في اي وقت طيلة مدة التمديد شريطة اشعار مسبق للمفوض اليه ب 30 يوما.

المادة السادسة : الاجرة

تستخلص أداءات مختلف الخدمات وفقا لأئمة الوحدات المحتسبة بالنسبة للسنة الاخيرة للعقد (السنة السادسة). وتبقى هذه الائمة هي المعتمدة حتى في حالة وجود ما يثبت زيادتها او نقصانها.

نائب كاتب المجلس
ي احفيظ قضاوي العباسي



رئيس مجلس جماعة مراكش
محمد العربي بلقائد



النقطة الثالثة من جدول اعمال الدورة الاستثنائية يونيو/يوليوز 2020 (الجلسة الافتتاحية بتاريخ 2020/06/26) :

تعديل بعض مواد النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش.

السيد محمد العربي بلقاند رئيس المجلس الجماعي لمراكش

في مستهل مناقشة هذه النقطة، أعطي الكلمة للسيدة سعيدة سلاله نائبة رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون القانونية وتنظيم الإدارة والتعاون اللامركزي لتلاوة نص التقرير الخاص بها.

السيدة سعيدة سلاله نائبة رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون القانونية وتنظيم الإدارة والتعاون اللامركزي

الدورة الاستثنائية (يونيو، يوليوز 2020)



مجلس جماعة مراكش

تقرير حول الاجتماع

اللجنة المكلفة بالشؤون القانونية وتنظيم الإدارة والتعاون اللامركزية

حول النقطة رقم 3 من جدول اعمال الدورة الاستثنائية المقررة في جلستين بتاريخ:
2020/06/26 و 2020/07/02

والمتعلقة بما يلي:



تعديل بعض مواد النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش. ☐

دورة استثنائية بتاريخ 26 يونيو 2020
و 02 يوليوز 2020



مجلس جماعة مراكش

تقرير اجتماع اللجنة المكلفة بالشؤون القانونية وتنظيم الإدارة والتعاون اللامركزي

النقطة رقم 3

طبقا للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل، وفي إطار تحضير النقط المدرجة في جدول اعمال الدورة الاستثنائية لمجلس جماعة مراكش المقرر عقدها في جلستين يومي 2020/06/26 و 2020/07/02، وتبعا للدعوة رقم 7120 بتاريخ 22/06/2020 الموجهة للسادة أعضاء المجلس للحضور والمشاركة في أشغال اجتماع اللجنة المكلفة بالشؤون القانونية وتنظيم الإدارة والتعاون اللامركزي، انعقد الاجتماع المذكور يوم الأربعاء 24 يونيو 2020 على الساعة الثانية عشر زوالا بقاعة الاجتماعات الكبرى بالقصر البلدي شارع محمد الخامس برئاسة السيد محمد بوغريال رئيس اللجنة، وذلك لتدارس النقطة الآتية:

- تعديل بعض مواد النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش.

- حضر الاجتماع من أعضاء اللجنة السيدان:
أحمد المتصدق، سعيدة سلاله.

- شارك في الاجتماع من أعضاء المجلس الجماعي السادة:
عبد الهادي بن علا، ي. عبد الحفيظ المغراوي، عبد الهادي ويسلات.

- كما شارك من أطر جماعة مراكش بصفة استشارية السادة:

عبد الكريم الخطيب	:	المدير العام لمصالح جماعة مراكش
رشيد بوزيتي	:	عن قسم أعمال المجلس
سعد ناجي	:	عن قسم أعمال المجلس

في مستهل الاجتماع، وبعد الترحيب بالسادة الحضور شاكرًا لهم تلبية الدعوة، وتمكينهم من ورقة تأطيرية في الموضوع مصحوبة بمقترح التعديل وتلاوتهما كما هما مرفقة بالتقرير، أشار السيد رئيس اللجنة أن الأمر يتعلق بتعديل يهم المادتين 7 و 49 من النظام الداخلي للمجلس الجماعي لمراكش.

عقب ذلك فتح باب النقاش وإبداء الرأي حيث همت اقتراحات السادة الأعضاء شقين الأول يتعلق بمدى قدرة الجماعة اللوجستكية والمعلوماتية لتحميل الملفات والوثائق الكترونيا بشكل ينسجم مع التعديل المضمن في المادة رقم 7، أما الثاني فيخص التفكير في إعادة النظر في النظام الداخلي للمجلس برمته وحاجة مواد أخرى للتعديل.

ولتقديم مزيد من التوضيحات، أعطيت الكلمة للسيد المدير العام للمصالح الذي أكد ان رقمنة الإدارة يعتبر ورشا وطنيا هاما، مشيرا أن جماعة مراكش بدأت في تنزيل هذا الأمر قبل انتشار وباء كورونا، حيث تم تمكين السادة الأعضاء من لوحات إلكترونية يتوصلون فيها بكافة الوثائق بشكل رقمي، مضيفا أن آخر دورتين للمجلس لم يتم الاعتماد فيهما على أية أوراق وهذا خير دليل على أن جماعة مراكش سباقة لتفعيل الرقمنة والاشتغال بالوسائل الالكترونية الحديثة.

وتأسيسا على ذلك، وحيث تبين للسادة أن التعديل المقترح للمادة رقم 7 من النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش سيساهم من جهة في تحديث العمل بالإدارة الجماعية وعصرنة علاقتها بالمستشار الجماعي مع اعتماد معاملة الكترونية عوض الورقية تتأسس على تواصل الكتروني عبر التطبيقات، وحيث ان الشكيلة المضمنة في المادة 49 من النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش والتي تنص على انه "ولا يمكن لأي عضو الانتداب إلا في هيئة واحدة من تلك الهيئات" من شأنه فتح المجال لكل أعضاء المجلس الجماعي لانتدابهم بمختلف الهيئات التداولية، فقد وافقت اللجنة على تعديل المادتين المذكورتين من النظام الداخلي للمجلس بالصيغة المضمنة في الورقة التأطيرية والمقترح المصاحب بها والمرفقين بالتقرير.

ولمجلسكم الموقر واسع النظر

رئيس اللجنة

محمد بوغريال



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة مراكش اسفي
عمالة مراكش
جماعة مراكش
المديرية العامة للمصالح

ورقة تأطيرية

سبق لمجلس جماعة مراكش في اول دورة عادية من مدته الانتدابية (اكتوبر 2015) ان صادق على نظامه الداخلي بمقتضى مقرر عدد 2015/10/1 بتاريخ 14 اكتوبر 2015 وأرسل للمصالح المختصة بالولاية طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ولم يتم التعرض عليه في الأجل القانونية.

وتطبيقا للمقتضيات القانونية المنصوص عليها في المادة 32 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، وتبعا لمقتضيات المادة 81 من النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش

ومن أجل مساهمة النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش لمختلف التغيرات والمستجدات بفعل الممارسة لمقتضياته على مستوى الاجهزة الاساسية، فقد تطلبت هذه المتغيرات، سواء ذات العلاقة بمواكبة التحول الرقمي والوسائط التواصلية بالإدارات العمومية من جهة، او بتطبيق بعض المواد التي خلقت نوعا من عدم الانسيابية في التطبيق لوجود صعوبات واقعية ويتعلق الامر بالتمثيلية لدى بعض الهيئات طبقا للمادة 44 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات، "تطلبت" إعادة النظر في بعض مواد النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش.

وتأسيسا على ذلك، فقد استوجبت هذه الوضعية تداول المجلس الجماعي في هذه التعديلات للمادتين 7 و 49 للاعتبارات المرجعية التالية:

أولاً: المراجع التنظيمية الوزارية بخصوص السير على نهج التحول الرقمي ووسائط التواصل بالإدارات العمومية وتخفيض التعاملات والتبادلات الورقية بغية ترسيخ ثقافة المعاملات الإلكترونية على كل المستويات والارتقاء بالخدمات الادارية، مما استوجب تضمين هذا الشق بالنظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش في المادة 7 وعلى النحو الاتي:

"توجه الاستدعاءات بصفة فردية إلى كافة أعضاء المجلس المزاولين مهامهم مرفقة بجدول الأعمال والجدولة الزمنية لجلسة أو جلسات الدورة، والنقط التي سيتداول المجلس في شأنها والملفات والوثائق ذات الصلة بها، على ان هذه الملفات والوثائق ستكون محملة الكترونيا ومرسلة عبر وسائط التواصل. (إضافة)

...

ثانياً: اذا كان المبتغى والفلسفة العامة من سن الشكلية المضمنة في المادة 49 من النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش والتي تنص على انه "ولا يمكن لأي عضو الانتداب إلا في هيئة واحدة من تلك الهيئات" هي فتح المجال لكل اعضاء المجلس الجماعي لانتدابهم بمختلف الهيئات التداولية، الشيء الذي لا يمكن تحقيقه في ظل كثرة الانتدابات منذ اول دورة في اكتوبر 2015 مع امكانية تقرب اخرى مستقبلا، مقارنة بالعدد المحدد قانونا لأعضاء المجلس الستة والثمانون (86) من جهة، اضافة الى وجود غيابات لبعض اعضاء المجلس ابان عرض النقط المتعلقة بالانتدابات من جهة اخرى، مما يستحيل معه التقيد بالشكلية المذكورة، مما يتطلب **حذف** هذه العبارة من المادة 49 من النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش.

وعليه، نضع بين ايديكم مجموع المواد التي سيضمها التعديل وهي 7 و 49 من النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش.

المادتان المشمولتان بالتعديل في النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش

الفرع الثاني: الاستدعاءات

المادة 7

توجه الاستدعاءات لحضور دورات المجلس كتابة من طرف رئيس مجلس الجماعة إلى العنوان المصرح به من طرف العضو لدى المجلس و تسلم إليه أو إلى أقاربه مقابل توقيع من سلم له الاستدعاء بكناش التسليم، وفي حالة الرفض يعتبر إشهاد المبلغ بمثابة إثبات بالتوصل.

توجه الاستدعاءات بصفة فردية إلى كافة أعضاء المجلس المزاولين مهامهم مرفقة بجدول الأعمال والجدولة الزمنية لجلسة أو جلسات الدورة، والنقط التي سيتداول المجلس في شأنها والملفات والوثائق ذات الصلة بها، على أن هذه الملفات والوثائق ستكون محملة إلكترونياً ومرسلة عبر وسائط التواصل. (إضافة) كما يحدد بالاستدعاء يوم وساعة ومكان الاجتماع.

الفرع السابع: انتداب ممثلي مجلس الجماعة لدى الهيئات التداولية للأشخاص الاعتبارية الناضجة للقانون العام أو لكل هيئة استشارية.

المادة 49

يتم انتداب ممثلي مجلس الجماعة لدى الهيئات المنصوص عليها في المادتين 44 و45 من القانون التنظيمي للجماعات عن طريق التصويت العلني. ولا يمكن لأي عضو الانتداب إلا في هيئة واحدة من تلك الهيئات. (حذف)

يتم تعيين هؤلاء الأعضاء طبقاً لنفس المسطرة المتبعة في انتخاب رؤساء اللجان ونوابهم والمبينة في المادة 24 من هذا النظام الداخلي.

يقدم هؤلاء المنتدبون تقارير للمجلس حول مهامهم الانتدابية ويتعين عليهم تقديم تقرير كل سنة على الأقل.

السيد محمد العربي بلقائد رئيس المجلس الجماعي لمراكش

بعد إنصاتكم لنص تقرير اللجنة، فالأمر يتعلق بتعديل المادتين 7 و49 من النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش، حيث أن تعديل المادة رقم 7 يهتم تعزيز الرقمنة من خلال تحميل جميع الوثائق الكترونيا انسجاما مع توجه الدولة وتماشيا مع النظام المعلوماتي الذي ستضعه الجماعة قريبا، أما المادة رقم 49 فأصبحت تعطي فرصة أكبر لأعضاء المجلس من أجل تمثيله في مختلف الهيئات من خلال السماح بانتداب عضو في أكثر من هيئة بخلاف ما كان عليه الأمر في السابق.

والآن، باب المناقشة مفتوح حول النقطة.

السيد ي. عبد الحفيظ المغراوي عضو المجلس الجماعي

بالنسبة للنظام الداخلي للمجلس فيحتاج للعديد من التعديلات، فبخصوص الحصول على المعلومة داخل اللجان لا يتم إمدادنا بالمعلومات والوثائق التي نطلبها، كذلك مسألة الحصول على محاضر الدورات بعد مرور 15 يوما حيث يمكننا زيادة هذه المدة بل أيضا أجل 48 ساعة بعد انتهاء الدورة لوضع طلب الحصول على المحضر.

السيد خليل بولحسن عضو المجلس الجماعي

فيما يتعلق بهذه النقطة، وكما جاء منطوقها في الاستدعاء وجدول الأعمال وردت كالتالي: "تعديل بعض مواد النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش" إذن الأمر لا يتعلق بالمادتين 7 و49، نعم أثنى تعديل المادة 7 لأنه يتمشى مع التوجه العام للدولة الذي يحث على رقمنة الوثائق، كذلك أثنى تعديل المادة 49 لأنها ستتمكن عضو المجلس الجماعي من التمثيلية في أكثر من هيئة لكني أقترح إضافة العبارة: "ولا يحق لعضو منتدب في أكثر من انتداب الترشح لرئاسة أكثر من مجلس".

أيضا أقترح فيما يخص الفرع الثاني من المادة 69 فيما يتعلق بتسليم وطلب المحاضر.

السيد محمد العربي بلقائد رئيس المجلس الجماعي لمراكش

نحن نناقش تعديل المادتين 7 و49 من النظام الداخلي دون مواد أخرى.

السيد خليل بولحسن عضو المجلس الجماعي

لكن الدعوة وجدول الأعمال يتضمن تعديل بعض المواد وليس المادتين 7 و49.

السيد محمد العربي بلقائد رئيس المجلس الجماعي لمراكش

كان عليك أن تستفسر عن ماهية المواد موضوع التعديل، واللجنة سبق أن تدارست الموضوع.

السيد خليل بولحسن عضو المجلس الجماعي

لقد تعذر علي حضور أشغال اللجنة، وبالتالي لم أتمكن من معرفة المواد المعنية بالتعديل.

السيد محمد العربي بلقائد رئيس المجلس الجماعي لمراكش

كان عليك أن تراسلني وتطلب مني تعديل المواد التي تريدها.

السيد خليل بولحسن عضو المجلس الجماعي

توصلت بالدعوة البارحة صباحا، ولم أتمكن من حضور أشغال اللجنة في وقتها فعندما وصلت وجدت الجلسة رفعت.

السيد محمد العربي بلقائد رئيس المجلس الجماعي لمراكش

المواد المعنية بالتعديل مكتب المجلس كمسؤولين هو من حددها.

السيد خليل بولحسن عضو المجلس الجماعي

لكنها غير محددة في الدعوة وجدول الأعمال، فلو تم تحديدها لن أقول شيئا.

السيد محمد العربي بلقائد رئيس المجلس الجماعي لمراكش

هل في نظرك إذا اقترحت تعديلات أخرى سننهي الجدل.

السيد خليل بولحسن عضو المجلس الجماعي

أنت السيد الرئيس لا تتركنا نقترح، وهذا ما جعلني أصوت بالامتناع في النقطة السابقة.

السيد محمد العربي بلقائد رئيس المجلس الجماعي لمراكش

أحسن.

السيد خليل بولحسن عضو المجلس الجماعي

من حقي اقتراح تعديل بما أن صيغة النقطة لم تحدد ماهية المواد، وإن لم ترد ذلك أكتفي بمقترحي حول المادة 49.

السيد محمد العربي بلقائد رئيس المجلس الجماعي لمراكش

إذن، وإن لم يتبق أي متدخل إضافي، نمر إلى عملية التصويت على التعديلين كما وردا في تقرير اللجنة.

مجلس جماعة مراكش

مقرر عدد 2020/483 بتاريخ 26 يونيو 2020

النقطة الثالثة من جدول أعمال الدورة الاستثنائية المنعقدة خلال شهر يونيو - يوليوز 2020 المتعلقة:

بتعديل بعض مواد النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش.

- ♦ إن مجلس جماعة مراكش المجتمع في دورته الاستثنائية خلال شهر يونيو - يوليوز 2020 خلال الجلسة الافتتاحية العلنية المنعقدة بتاريخ 26 يونيو 2020 بقاعة الجلسات الكبرى بمقر جهة مراكش اسفي تحت رئاسة السيد محمد العربي بلقائد رئيس المجلس الجماعي لمراكش وبمحضر السيد احمد العطاري رئيس الدائرة الحضرية جامع لفنا ممثلا للسيد الوالي عامل عمالة مراكش .
- ♦ وبناء على طلب السيد الوالي عامل عمالة مراكش المتوصل به تحت عدد 7837 بتاريخ 2020/06/19 في شأن عقد دورة استثنائية لمجلس جماعة مراكش والتداول في النقطة المشار إليها اعلاه.
- ♦ وتبعا للإرسالية الموجهة للسيد الوالي عامل عمالة مراكش الصادرة تحت عدد 7119 بتاريخ 2020/06/22 في شأن اضافة نقط لجدول اعمال الدورة الاستثنائية المذكورة للتداول بشأنها.
- ♦ وطبقا للمقتضيات القانونية المنصوص عليها في المادة 32 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- ♦ وتبعا لمقتضيات المادة 81 من النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش
- ♦ وبعد تقديم نص تقرير اجتماع اللجنة المكلفة بالشؤون القانونية وتنظيم الادارة و التعاون اللامركزي حول النقطة.
- ♦ وحيث انه من أجل مساهمة النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش لمختلف التغيرات والمستجدات بفعل الممارسة لمقتضياته على مستوى الاجهزة الاساسية، فقد تطلبت هذه المتغيرات، سواء ذات العلاقة بمواكبة التحول الرقمي والوسائط التواصلية بالإدارات العمومية من جهة، او بتطبيق بعض المواد التي خلقت نوعا من عدم الاتساق في التطبيق لوجود صعوبات واقعية ويتعلق الامر بالتمثيلية لدى بعض الهيئات طبقا للمادة 44 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات، "تطلبت" إعادة النظر في بعض مواد النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش.
- ♦ وبعد عرض مقترح التعديلات للمادتين 7 و 49 من النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش.
- ♦ وحيث ان المادة السابعة عرفت اضافة عبارة " على ان هذه الملفات والوثائق ستكون محملة الكترونيا ومرسلة عبر التطبيقات التواصلية. و المادة التاسعة والاربعون عرفت حذف عبارة " ولا يمكن لأي عضو الانتداب إلا في هيئة واحدة من تلك الهيئات.
- ♦ وبعد التوضيحات المقدمة من طرف السيد رئيس مجلس جماعة مراكش.
- ♦ وبعد فتح باب المناقشة وابداء الرأي حول النقطة.
- ♦ وبعد إجراء التصويت العلني طبقا للقانون.
- ♦ وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي :
- عدد الأعضاء الحاضرين اثناء التصويت : 38 عضوا
- عدد الأصوات المعبر عنها : 38 عضوا
- عدد الأعضاء الموافقين : 36 عضوا وهم السادة :
- محمد العربي بلقائد، أحمد المتصدق، عبد السلام سي كوري، أحمد عبيلة، أمال ميصرة، محمد توفلة، عواطف البردعي، عبد الهادي ويسلات، محمد بن بلا، السعيد ايت المحجوب، محمد الزراف، عبد المجيد ايت القاضي، أحمد محفوظ، توفيق بلوجور، عبد الاله الغلف، جويده العويدي، إشراق البويسفي، عبد الهادي فاري، حسن بباوي، يوسف ايت رياض، عادل المتصدق، عبد الرزاق جبور، حفيفة مجدار، سعيدة سلالة، ثورية بوعباد، عبد الهادي بن علا، عبد الصمد العكاري، عبد الهادي تلماضي، ي. البشير طوبا، الحسين نوار، جمال الدين العكرو، محمد باقة، ي. الحسن المنادي، عبد المجيد بناني، عبد الغني دريوش، ي. احفيظ قضاوي العباسي.
- عدد الأعضاء الراضين : 01 عضو واحد وهو السيد:
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت : 01 عضو واحد وهو السيد:
- خليل بولحسن.

يقرر ما يلي

صادق مجلس جماعة مراكش بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بتعديل المادتين 7 و 49 من النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش ليصبحا على الشكل التالي:

الفرع الثاني: الاستدعاءات

المادة 7

توجه الاستدعاءات لحضور دورات المجلس كتابة من طرف رئيس مجلس الجماعة إلى العنوان المصرح به من طرف العضو لدى المجلس و تسلم إليه أو إلى أقاربه مقابل توقيع من سلم له الاستدعاء بكناش التسليم، وفي حالة الرفض يعتبر إشهاد المبلغ بمثابة إثبات بالتوصل.

توجه الاستدعاءات بصفة فردية إلى كافة أعضاء المجلس المزاولين مهامهم مرفقة بجدول الأعمال والجدولة الزمنية لجلسة أو جلسات الدورة، والنقط التي سيتداول المجلس في شأنها والملفات والوثائق ذات الصلة بها، على أن هذه الملفات والوثائق ستكون محملة إلكترونياً ومرسلة عبر التطبيقات التواصلية.

كما يحدد بالاستدعاء يوم وساعة ومكان الاجتماع.

الفرع السابع: انتداب ممثل مجلس الجماعة لدى الهيئات التداولية للأشخاص الاعتبارية الخاصة للقانون العام أو لكل هيئة استشارية

المادة 49

يتم انتداب ممثلي مجلس الجماعة لدى الهيئات المنصوص عليها في المادتين 44 و 45 من القانون التنظيمي للجماعات عن طريق التصويت العلني.

يتم تعيين هؤلاء الأعضاء طبقاً لنفس المسطرة المتبعة في انتخاب رؤساء اللجان ونوابهم والمبينة في المادة 24 من هذا النظام الداخلي.

يقدم هؤلاء المنتدبون تقارير للمجلس حول مهامهم الانتدابية ويتعين عليهم تقديم تقرير كل سنة على الأقل.

نائب كاتب المجلس
ي احفيظ قضاوي العباسي

رئيس مجلس جماعة مراكش
محمد العربي بلقائد

السيد محمد العربي بلقائد رئيس المجلس الجماعي لمراكش

وبه نكون قد أنهينا دراستنا للنقط المدرجة في جدول اعمال دورتنا الاستثنائية هاته في جلستها الاولى، على ان ننتظر اجال التعرض على النظام الداخلي لمجلس جماعة مراكش، ونستأنف اشغال دورتنا هاته في جلسة موالية بتاريخ 2020/07/02.